الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et populair

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة غرداية
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

Ministère de l'Enseignement Supérieur
et de la Recherche Scientifique
Université de Ghardaïa.
Faculté de Droit et des Sciences olitiques.
Département de Droit .

شهادة تصحيح

يشهد الأستاذ..د..اسيد احمد محمد.....

بصفته رئيسا:.....في لجنة المناقشة لمذكرة

الماستر

الطالب(ة):..لعور..نسيمة.....رقم التسجيل:.l3059070302

الطالب(ة):..حمشاني..مريم.....رقم التسجيل:.l3069067091

تخصص :..قانون..إداري.....دفعة:..2021/2023.....لنظام(ل م د).

أن المذكرة المعنونة بـ:..النظام..القانوني..للتركات..الناشئة..في..الجزائر..

.....

.....

تم تصحيحها من طرف الطالب / الطالبين وهي صالحة للإيداع.

غرداية في:..2024.07.25....

إمضاء الأستاذ رئيس اللجنة المكلف بمتابعة التصحيح
عضو لجنة المناقشة بن اوذينة امحمد

رئيس القسم

جامعة غرداية

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

النظام القانوني للشركات الناشئة في الجزائر

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي حقوق تخصص قانون اداري

إعداد الطلبة:

✓ نسيمة لعور

✓ مريم حشاني

تحت إشراف الدكتور:

✓ أحمد البرج

لجنة المناقشة:

لقب واسم الأستاذ	الرتبة	الجامعة	الصفة
د.سيد اعمر محمد	أستاذ تعليم عالي	غرداية	رئيسا
د. احمد البرج	أستاذ محاضر"أ"	غرداية	مشرفا ومقررا
د. بن اودينة محمد	أستاذ مساعد"أ"	غرداية	عضوا مناقشا

نوقشت بتاريخ:2024/06/22م

السنة الجامعية

1444-1145ه/2024/2023م

جامعة غرداية

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

النظام القانوني للشركات الناشئة في الجزائر

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي حقوق تخصص قانون اداري

إعداد الطلبة:

✓ نسيمة لعور

✓ مريم حشاني

تحت إشراف الدكتور:

✓ أحمد البرج

لجنة المناقشة:

لقب واسم الأستاذ	الرتبة	الجامعة	الصفة
د.سيد اعمر محمد	أستاذ تعليم عالي	غرداية	رئيسا
د. احمد البرج	أستاذ محاضر"أ"	غرداية	مشرفا ومقررا
د. بن اودينة محمد	أستاذ مساعد"أ"	غرداية	عضوا مناقشا

نوقشت بتاريخ:2024/06/22م

السنة الجامعية

1444-1145ه/2024/2023م

الإهداء

الهي لا يطيب الليل إلا بشكرك، و لا يطيب النهار إلا بطاعتك،

و لا تطيب اللحظات إلا بذكرك، و لا تطيب الآخرة إلا بعفوك،

و لا تطيب الجنة إلا برؤيتك، فلك الحمد سبحانك.

إلى التي جعل الله الجنة تحت أقدامها و كانت كالشمعة تضيء لي حياتي و كانت دعواتها تشق لي طريقي

إلى من حبها يملأ قلبي و هي سبب سعادتي و سر وجودي

إلى الينبوع الذي لا يمل العطاء، إلى من حاكت سعادتي بخيوط من ذهب : "أمي الحبيبة"

إلى من علمني أن الحياة أخذ و عطاء وغرس في روح الأخلاق و دفعني إلى النجاح: "أبي الغالي"

إلى من قاسمني حب الوالدين شموع حياتي و مؤنسات أيامي إخواني و أخواتي

إلى الأستاذ البرج أحمد

إلى من شاركوني أفراحي إلى من قاسمني عناء هذا البحث و إلى زملائي و زميلاتي في المشوار الدراسي

نسيمة لعور

الإهداء

الهي لا يطيب الليل إلا بشكرك، و لا يطيب النهار إلا بطاعتك،

و لا تطيب اللحظات إلا بذكرك، و لا تطيب الآخرة إلا بعفوك،

و لا تطيب الجنة إلا برؤيتك، فلك الحمد سبحانك.

إلى التي جعل الله الجنة تحت أقدامها و كانت كالشمعة تضيء لي حياتي و كانت دعواتها تشق لي طريقي

إلى من حبها يملأ قلبي و هي سبب سعادتي و سر وجودي

إلى الينبوع الذي لا يمل العطاء، إلى من حاكت سعادتي بخيوط من ذهب : "أمي الحبيبة"

إلى من علمني أن الحياة أخذ و عطاء وغرس في روح الأخلاق و دفعني إلى النجاح: "أبي الغالي"

إلى من قاسمني حب الوالدين شموع حياتي و مؤنسات أيامي إخواني و أخواتي

إلى الأستاذ البرج أحمد

إلى من شاركوني أفراحي إلى من قاسمني عناء هذا البحث و إلى زملائي و زميلاتي في المشوار الدراسي

مريم حشاني

شكر وتقدير

إلى الله أهدي مدحي وثنائي

وقولا رضيا لا يني الدهر باقيا

إلى الملك الأعلى الذي ليس فوقه

اله و لا رب يكون مدانيا

" بسم الله الرحمن الرحيم "

قال الله تعالى:" ولقد آتينا لقمان الحكمة أن أشكر الله ومن يشكر الله فإنما يشكر لنفسه ومن كفر فان الله غني حميد ".سورة لقمان الآية (12)

اللهم إنا نحمدك حمدا كثير و نشكرك شكرا جزيلا على نعمة التوفيق لإتمام هذا العمل بفضلك

وأشكر أستاذنا الفاضل :البرج أحمد

المقدمة

لاقت المؤسسات الناشئة اهتماما بالغا لمعظم دول العالم؛ بما لها من خصائص وأدوار في تنمية وتطوير اقتصادياتها ومنها الجزائر التي توجهت نحو انتهاج سياسة اقتصادية بديلة لتحقيق التنمية والرقي بالاقتصاد الوطني؛ وترك فضاء لحرية الإبداع والابتكار والسماح بتنويع الاقتصاد؛ من خلال تشجيع حركة إنشاء هذه المؤسسات؛ وفتح نطاق الحرية في عالم الأعمال في بيئة اقتصادية سليمة تواكب دفع الحركة التنموية والاستثمارية المراد تحقيقها؛ كبديل حقيقي لخلق الثروة واتساع نطاقها؛ خارج الاعتماد عن المحروقات والريع الاقتصادي. وفي هذا الإطار اتخذت الجزائر سياسة حكومية جديدة تهتم بوضع آليات جديدة؛ تتعلق بإنشاء المؤسسات الناشئة؛ رغم ما كان موجودا من قبل؛ وذلك وفق أطر مؤسساتية وقانونية وتنظيمية منها استحداث وزارة المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة؛ وتعيين وزير منتدب مكلف بهذه المؤسسات؛ وهذا ما يبين اهتمام السياسة العامة للدولة في إنجاح الانتقال من اقتصاد محدود إلى اقتصاد مبدع وموسع؛ مبني على أفكار ابتكارية ومشاريع جديدة من شأنها الإسهام في التنمية الاقتصادية.

وكما تم نشر عدة مراسيم تنظيمية في سنة 2020 تتعلق بالمؤسسات الناشئة؛ لتكون الإطار التنظيمي الذي يبين الكيفيات والشروط والإجراءات المتبعة بشأنها؛ وكذا كل ما يفيد في الرفع من مستوى أداء هذه المؤسسات؛ لتحقيق الأهداف الاقتصادية المسطرة من طرف الدولة.

تكمن أهمية الموضوع هو الأخذ بتجارب الغير كمعيار لإسقاطها على بلدنا، وذلك نظراً لأزمة الإقتصادية التي مرت بها، وإيجاد بدائل لها فلا بد من التوجه للقطاعات تتطلب إستثمار وأرباح وذلك من أجل النهوض بالاقتصاد الوطني وتحقيق التنمية الإقتصادية، وتجربة نوع جديد من الشركات الرائدة في مجال التكنولوجيا المالية و الأنترنت.

ومن أسباب اختيار الموضوع منها الأسباب الذاتية والمتمثلة في رغبة وميول شخصي لدراسة الموضوع كما أن الموضوع يقع ضمن التخصص مناسب له.

اما الأسباب الموضوعية فكان اختيارنا الموضوع المؤسسات الناشئة نظرا لأهميتها الاقتصادية وخلق الثروة والتنمية المستدامة بعيدا عن الريع والقضاء نهائيا على البطالة، وكونها شركات تعتمد على التكنولوجيا والابتكار والإبداع للحصول على منتجات في وقت قياسي وبأقل تكلفة، وجب على المشرع الجزائري أن يفرد لها نصوص قانونية تتماشى وتتلائم مع شكلها.

هدفت الدراسة محاولة تحديد المفهوم القانوني للمؤسسات الناشئة وشرح الآليات القانونية المنظمة لهاو الوقوف على مدى انسجام الإطار القانوني المعتمد للمؤسسات الناشئة مع مقتضيات وأهداف هذه المؤسسات، وإلقاء الضوء على التحديات التي تواجه الشركات الناشئة في الجزائر مع إبراز أهم آليات دعم ومرافقة الشركات الناشئة في الجزائر.

لم تخلو هذه الدراسة من الصعوبات نذكر منها، تناولنا بالدراسة موضوع النظام القانوني للمؤسسات الناشئة وذلك على حسب اطلاعنا، ومن جهة أخرى قلة النصوص الخاصة بالمؤسسات الناشئة في مجال المسؤولية.

تقوم الشركات الناشئة بعدة خطوات للحصول على تمويل من صندوق التمويل الجزائري، أولها الحصول على علامة شركة ناشئة، ويتكفل الصندوق بإعداد ملف يحتوي على معلومات المشروع ثم يعين مسؤول دراسة لمتابعة الملف وتحديد موعد للاجتماع بهدف تسريع الإجراءات، وتخصص جلسة لتقديم المشروع، شرح طريقة العمل وتحديد الأرقام المتوقعة والنقاش، كما يعتبر التبادل بين صاحب المشروع والجهة المعنية ذا أهمية بالغة، إذ يتضمن الحديث عن المخاطر القانونية والتنظيمية والتجارية، بالإضافة إلى دور العامل البشري في المشروع، حيث تعقد اللجنة الاجتماعات باستمرار لدراسة الملفات المستلمة واختيار المشاريع المناسبة، ثم تمرّر الملفات إلى لجنة أخرى تعرف باسم "لجنة الاستثمارات"، تجتمع مرة واحدة

في الشهر وتتألف من عضوين من مجلس الإدارة وممثل للصندوق، وتصدر هذه اللجنة القرار النهائي بشأن الملفات إما بالقبول، الرفض، أو تأجيل الملف إلى حين توفر الشروط المطلوبة للموافقة عليه.

وفي هذا الصدد للإجابة عن إشكالية تصاغ على النحو التالي:

ما هو الاطار القانوني للمؤسسات الناشئة المعتمدة في الجزائر؟

وانطلاقا من هذه الإشكالية تدرج التساؤلات الفرعية التالية:

- ✓ ما مفهوم المؤسسات الناشئة؟
- ✓ ماهي التحديات التي تواجه المؤسسات الناشئة في الجزائر؟
- ✓ ما هي أليات الدعم التي تبنتها الدولة في دعم المؤسسات الناشئة؟
- ✓ ما هي الطبيعة القانونية للمؤسسات الناشئة؟

ولاحتواء هذه الموضوعات اعتمدنا المنهج التحليلي لفهم وتقييم المنظومة القانونية والتنظيمية للمؤسسات الناشئة والمنهج المقارن في تحديد الشكل القانوني لهذه المؤسسات بالنظر لتجارب بعض الدول في هذا المجال.

تحقيقا لأهداف البحث المحددة سالفا تناولت هذه الدراسة فصلين حيث خصص الفصل الأول إلى الإطار القانوني للشركات الناشئة حيث قسم إلى مبحثين الأول مفهوم الشركات الناشئة، والمبحث الثاني القواعد الأساسية لإنشاء الشركات الناشئة.

والفصل الثاني تناول الإطار المؤسساتي للمؤسسات الناشئة وقسم إلى مبحثين الأول الهيئات الداعمة للمؤسسات الناشئة والمبحث الثاني أليات تمويل المؤسسات الناشئة.

الفصل الأول

الإطار القانوني للشركات الناشئة

تمهيد

في ظل التغيرات الحالية والتوجهات الحديثة لعالم الأعمال اتجهت غالبية الدول نحو المؤسسات الناشئة كأداة للنهوض ودعم اقتصادها بما تقدمه من حلول إنتاجية وخدماتية بالاعتماد على المعرفة والابتكار والتكنولوجيا الحيوية. وفي هذا السياق برزت الحاجة إلى البحث عن طرق لتشجيع هاته المؤسسات وعلى اليات تسييرها وإدارتها وتحسين فعالياتها في الجزائر لاسيما في في السنوات الأخيرة إن على مستوى الإعلام أو الهيئات الأكاديمية أو السلطات الرسمية والتي تجمع كلها بضرورة اعتمادها كنمط اقتصادي بديل للنهوض بالاقتصاد وإعادة التوازن للأسواق وترقية الصادرات وتحقيق خطط التنمية المستدامة.

وقد تم تقسيم هدا الفصل الى:

المبحث الأول: مفهوم الشركات الناشئة

المبحث الثاني: المبادئ الأساسية لتأسيس الشركات الناشئة

المبحث الأول: مفهوم الشركات الناشئة

مؤسسة ناشئة عبارة عن مشروع تم تأسيسها حديثًا وتعمل على تطوير وتقديم منتج أو خدمة جديدة في سوق تنافسية. حيث يسعى مؤسسوها وفرق العمل فيها إلى تقديم حلول جديدة لاحتياجات السوق بشكل فعّال.

بالمقارنة مع المؤسسات التقليدية، المؤسسات الناشئة، غالباً ما تكون ذات هياكل تنظيمية مرنة تسمح باتخاذ القرارات بسرعة وفعالية.

المطلب الأول: تعريف ومميزات الشركات الناشئة

الشركة الناشئة هي شركة في مراحلها الأولى تأسست من قبل رواد أعمال يهدفون إلى تطوير منتج أو خدمة جديدة، وغالبًا ما تكون لديها موارد محدودة وتواجه تكاليف عالية. تبدأ هذه الشركات عمومًا بفكرة مبتكرة وتسعى إلى النمو السريع وتحقيق الربحية في المدى القصير أو المتوسط. تسعى الشركات الناشئة إلى استغلال الفرص في السوق وخلق قيمة مضافة عالية، وتكون معرضة للمخاطر بشكل كبير، ولكنها تسعى لتحقيق أرباح كبيرة في حال نجاحها[1].

وتتمتع بالديناميكية والابتكار وتستخدم التكنولوجيا بشكل فعّال لتحقيق أهدافها. تعتمد الشركات الناشئة على النمو السريع وتحقيق الربحية بشكل مستدام، وغالبًا ما تكون محوراً لاستثمارات المخاطر والتمويل الضخمة، وتسعى إلى الاستفادة من الفرص الجديدة وتحقيق التفوق التنافسي في السوق[2].

---

[1] قدري شهلة، نحو استراتجية جديدة لتطوير المؤسسات الناشئة في الجزائر، حوليات جامعة بشار في العلوم الإقتصادية، المجلد8، العدد2، 2021، ص03

[2] بسويح منى، واقع وأفاق المؤسسات الناشئة في الجزائر، حوليات جامعة بشار، في العلوم الإقتصادية، المجلد،07 العدد، 03،2020 ص405

في النهاية، تعتبر الشركات الناشئة محركًا للابتكار والتطوير في الاقتصاد، وتلعب دوراً حيوياً في تحفيز النمو الاقتصادي وخلق فرص العمل، مما يجعلها مكونًا أساسيًا في بناء الاقتصادات القوية والمستدامة.

الفرع الأول: تعريف الشركات الناشئة

أولا–التعريف العام لشركات الناشئة.

المؤسسات الناشئة يمكن تلخيصه بأنها كيانات حديثة النشأة تهدف إلى تطوير منتجات أو خدمات جديدة، غالبًا ما تكون مبتكرة وتعتمد على التكنولوجيا، وتهدف إلى النمو السريع والمربح في المدى القصير أو المتوسط. تتميز هذه المؤسسات بالاستعانة برأس المال من مصادر مختلفة مثل المستثمرين، وتعتبر عملية النمو السريع وتحقيق القيمة العالية أهدافًا رئيسية لها[1].

تعرف شركات الناشئة بأنها شركات حديثة النشأة، تُقدم منتجات أو خدمات جديدة تحت ظروف عالية من المخاطر، وتهدف إلى تحقيق نمو سريع ومربح في المدى القصير أو المتوسط. تتميز هذه الشركات بتكنولوجيا مبتكرة وقدرة على زيادة الإنتاج والمبيعات بشكل كبير دون زيادة التكاليف.

تعد شركات الناشئة عادةً مشاريع صغيرة حديثة النشأة، تهدف إلى ابتكار وتطوير منتجات أو خدمات جديدة في أي قطاع، وتتسم بدرجة عالية من المخاطر وتعتمد على التكنولوجيا والابتكار. كما تتميز بالتوسع السريع والقدرة على جذب التمويل الضخم من المستثمرين[2].

---

[1] قدري شهلة، مرجع سابق،ص07

[2] Dabi-Schwebel, G. (2014, Aout 18). Startup (ou start-up). Retrieved October 25, 2020,from https://www.1min30.com/dictionnaire-du-web/startup

ثانيا–التعريف القانوني للشركات الناشئة:

تعتبر المؤسسات الناشئة جزءاً حيوياً من الاقتصاد الراهن، ولذلك تحظى باهتمام كبير من الشرعيين والمشرعين في مختلف الدول. في الجزائر، يتم تحديد المؤسسة الناشئة وفقًا للقوانين والتشريعات المعمول بها. وفي السياق القانوني، يتم تقديم تعريف للمؤسسات الناشئة من خلال القوانين والمراسيم التنفيذية[1].

يمكننا فحص المعايير التي يتم وضعها للمؤسسات الناشئة في الجزائر، مثل عدد العمال ونسبة الملكية وغيرها. يجب أن تلتزم هذه المؤسسات بالمعايير المحددة لتحقيق استحقاقاتها القانونية والضريبية[2].

بشكل عام تعتبر المعايير المحددة للمؤسسات الناشئة في الجزائر متماشية مع التعريفات العامة المتداولة في معظم الدول. ومن الملاحظ أن المشرع الجزائري يسعى إلى تحديد هذه المؤسسات بشكل واضح وتوفير البيئة المناسبة لتطويرها ونموها[3].

ثالثا: الفرق بين المؤسسات الناشئة والمشروع المبتكر وحاضنات الأعمال والمؤسسات الصغيرة والمصغرة والمتوسطة.

يمكننا التفريق بين هذه المصطلحات بناءً على طبيعة الأعمال التي تقوم بها، وحجمها، وأهدافها، وهيكلها التنظيمي. إليك شرح لكل منها[4]:

---

[1]القانون 21–15 المؤرخ في 30 ديسمبر 2015، المتعلق بالقانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطور التكنولوجي، ج.ر عدد 71 معدل ومتمم بموجب القانون 02–20 المؤرخ في مارس 2020، ج.ر عدد .20،الصادرة بتاريخ 31ديسمبر2015

[2]المادة 21 من القانون 02–17 المتعمق بالقانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ج. عدد .02

[3]المادة 69 من القانون 04–19 المؤرخ في 11 ديسمبر 2019 المتضمن قانون المالية لسنة 2020 ،ج.ر عدد .81، الصادرة بتاريخ12ديسمبر2019

[4]سمير هريان،صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في علوم التسيير،جامعة سطيف،2014–2015،ص36.

1.المؤسسات الناشئة (Startups):

-التعريف: هي شركات جديدة تعمل على تطوير منتجات أو خدمات مبتكرة وتبحث عن نموذج عمل قابل للتوسع والنمو السريع.

-الهدف: تحقيق نمو سريع واكتساب حصة في السوق بشكل سريع، غالباً باستخدام التكنولوجيا والابتكار.

-التمويل: تعتمد بشكل كبير على رأس المال المخاطر (Venture Capital) والمستثمرين الملائكيين (Angel Investors)

2-المشروع المبتكر (Innovative Project):

-التعريف: هو أي مشروع يقدم حلولًا أو منتجات أو خدمات جديدة لم تكن متوفرة من قبل أو يقدم تحسينات جذرية على حلول موجودة.

-الهدف: تقديم شيء جديد أو مختلف يؤدي إلى تغيير في السوق أو الصناعة.

-النطاق: يمكن أن يكون جزءاً من شركة كبيرة أو مشروع مستقل.

3-حاضنات الأعمال (Business Incubators):[1]

-التعريف: هي مؤسسات توفر الدعم والتوجيه للشركات الناشئة في مراحلها الأولى، مثل المكاتب، والتدريب، والإرشاد، والمساعدة في الحصول على التمويل.

-الهدف: مساعدة الشركات الناشئة على النمو والنجاح عن طريق توفير الموارد والخبرات اللازمة.

[1] سالم صلال،الاستثمار والتمويل في الأسواق المالية، مؤسسة دار الصادق الثقافية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، العراق،33،2017 ص89.

-الخدمات: تشمل الدعم المالي، والتوجيه الإداري، وتقديم الشبكات، والمساحات المشتركة.

4-المؤسسات المصغرة (Micro Enterprises):

-التعريف: هي شركات صغيرة جداً تضم عادةً عدداً قليلاً من الموظفين (أقل من 10 موظفين).

-الهدف: غالباً ما تكون مملوكة ومدارة من قبل شخص واحد أو عائلة، وتركز على خدمة المجتمع المحلي.

-التمويل: تعتمد على التمويل الذاتي أو القروض الصغيرة

5-المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (Small and Medium Enterprises – SMEs):

-التعريف: تشمل الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم، التي يتراوح عدد موظفيها وعائداتها بين حدود معينة تختلف من بلد لآخر.

-الهدف: تحقيق نمو مستدام وتوفير فرص عمل، وتلعب دوراً مهماً في الاقتصاد المحلي.

-التمويل: تعتمد على مجموعة متنوعة من مصادر التمويل بما في ذلك القروض البنكية، والاستثمارات الخاصة، والتمويل الحكومي.

رابعا: خصائص الشركات الناشئة:

الشركات الناشئة تعتبر غالباً مؤسسات حديثة العهد تتميز بسرعة نموها واعتمادها على التكنولوجيا وقدرتها على استنساخ نماذج عمل مستدامة. إليك خصائص الشركات الناشئة التي تم ذكرها[1]:

[1]بسويح منى، المرجع السابق، ص406.

أولا–مؤسسات حديثة العهد :تتميز الشركات الناشئة بكونها شابة يافعة وتقف أمام خيارين محتمين، إما النجاح والتحول إلى مؤسسات ناجحة، أو الفشل وإغلاق الأبواب[1].

ثانيا–سرعة النمو :تتمتع الشركات الناشئة بقدرة على النمو السريع وتحقيق إيرادات أسرع بكثير من التكاليف التي تتطلبها المؤسسات التقليدية.

ثالثا–اعتماد التكنولوجيا :تعتمد الشركات الناشئة على الأفكار الرائدة واستخدام التكنولوجيا بشكل ذكي وعصري لتطوير نفسها وتحقيق التقدم.

رابعا–استنساخ نموذج مستدام :تتمتع الشركات الناشئة بقدرة على استنساخ نماذج عمل مستدامة، مما يسمح لها بالنمو على نطاق واسع دون فقدان معايير الربحية.

على الرغم من أن الشركات الناشئة تتميز بالنمو المستمر، إلا أنها في الواقع غالبًا ما تواجه صعوبات وتمر بمراحل صعبة قبل أن تصل إلى النجاح المنشود.

خامسا–دورة حياة الشركات الناشئة:

فيما يلي المنحنى الذي صممه Paul Graham لدورة حياة الشركات الناشئة:

1. **البداية :(Launch)** تبدأ الشركة الناشئة بفكرة رائدة وتطلق منتجًا أو خدمة جديدة في السوق.
2. **النمو السريع :(Rapid Growth)** تشهد الشركة النمو السريع في هذه المرحلة، حيث يتزايد الطلب على منتجاتها أو خدماتها بشكل ملحوظ.
3. **التعثر :(Trough)** في هذه المرحلة، تواجه الشركة صعوبات وتحديات تقنية أو تنظيمية قد تؤدي إلى تباطؤ النمو أو انخفاض الإيرادات.

[1]عماروش خديجة إمان، الشركات الناشئة: بين واقعيا ومتطلبات نجاحها، المؤسسات الناشئة ودورها في إنعاش الإقتصادي في الجزائر، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البويرة، ص 31

4. **التحسن :(Recovery)** بعد فترة التعثر، تعود الشركة إلى التحسن وتبدأ في تحقيق نمو مستدام مرة أخرى.

5. **الاستقرار :(Stable Growth)** تستقر الشركة في هذه المرحلة وتحقق نمواً مستقراً دون تقلبات كبيرة[1].

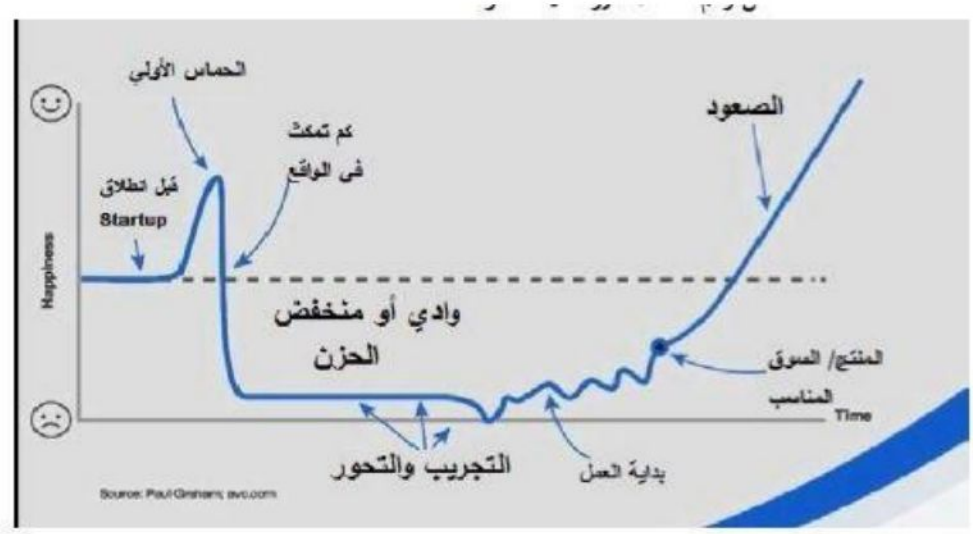

الشكل رقم01 :دورة حياة المؤسسات الناشئة

المصدر:بسويح منى–حوليات جامعة بشار في العلوم الإقتصادية

سادسا: مراحل حياة الشركات الناشئة:

- **المرحلة الأولى:** تبدأ قبل انطلاق المؤسسة الناشئة، حيث يقوم شخص ما أو مجموعة من الأفراد بطرح نموذج أولي لفكرة ابتكارية أو جديدة أو حتى مجنونة. خلال هذه المرحلة، يتم التعمق في البحث، ودراسة الفكرة جيداً ودراسة السوق والعملاء المستهدفين للتأكد من إمكانية تنفيذها على أرض الواقع وتطويرها

[1]عماروش خديجة إيمان، المرجع السابق، ص 09

واستمراريتها في المستقبل، بالإضافة إلى البحث عن مصادر التمويل، وعادة ما يكون التمويل في المراحل الأولى ذاتيًا، مع إمكانية الحصول على بعض المساعدات الحكومية.

- **المرحلة الثانية:** يتم في هذه المرحلة إطلاق الجيل الأول من المنتج أو الخدمة، حيث تكون غير معروفة، وقد يواجه المقاول صعوبة في إيجاد شركاء يتبنون الفكرة على أرض الواقع ويمولوها ماليًا، وعادةً ما يتم استخدام مصادر التمويل الذاتي في هذه المرحلة، ويمكن الحصول على تمويل من الأصدقاء والعائلة كمصدر أول للتمويل، أو من المستثمرين المستعدين للمخاطرة بأموالهم، وخاصة في بداية المشروع حيث تكون درجة المخاطرة عالية.
- **المرحلة الثالثة:** تتميز بالنمو المبكر والنشاط، حيث يتم تطوير المنتج بشكل ملحوظ ويبدأ العرض والتسويق على نطاق أوسع، وقد يواجه المشروع ضغوطًا من الخارج وتزايدًا في عدد المنافسين، ويمكن أن تظهر عوائق أخرى تؤدي إلى تراجع المشروع.
- **المرحلة الرابعة:** يتواجه المشروع في هذه المرحلة بالتراجع المستمر والانخفاض في الأداء، حيث قد يدخل في فترة من الانزلاق في الوادي أو ما يعرف بـــ "وادي الحزن" أو "وادي الموت"، ويكون من الصعب على المشروع التعافي في هذه المرحلة إذا لم يتم التدارك بشكل سريع وفعال[1].
- **المرحلة الخامسة:** يتم فيها إدخال تعديلات على المنتج وإطلاق إصدارات محسنة، مما يساعد على إعادة الشركة للنمو واستعادة الزخم بفضل الاستراتيجيات المطبقة واكتساب الخبرة لفريق العمل.

[1] عماروش خديجة إيمان، المرجع السابق، ص 12

- **المرحلة السادسة:** يستمر النمو المستمر وتحقيق الأرباح الضخمة، حيث يكون المشروع قد وصل إلى مرحلة النضج ويصبح جزءاً من السوق بشكل مستدام.

الفرع الثاني: مميزات الشركات الناشئة

تميزت المؤسسات الناشئة بمجموعة من الخصائص العامة التي تمثلت فيما يلي[1]:

أولا: مشاريع حديثة ومبتكرة :تأتي المؤسسات الناشئة بفكرة إبداعية جديدة أو مجنونة غير مألوفة في السوق

ثانيا: تكاليف منخفضة وأرباح سريعة :تتطلب المؤسسات الناشئة تكاليف قليلة مقارنةً بالأرباح التي تحققها. وتكون الأرباح عادةً سريعة وفجائية، مثل Google و Facebook و Instagramو TikTok

ثالثا: تنوع الاستهداف :لا تقتصر المؤسسات الناشئة على قطاع معين، بل تتنوع في استهدافها وتشمل قطاعات متعددة من التكنولوجيا والاقتصاد والتجارة.

رابعا: الاعتماد على التكنولوجيا والاتصالات :تعتمد المؤسسات الناشئة بشكل كبير على التكنولوجيا والاتصالات، وخاصة على الرقمنة والاقتصاد المعرفي لتطوير نشاطها.

خامسا: الاستقلالية :تعتبر المؤسسات الناشئة مؤسسات مستقلة، حيث لا تكون تابعة لمؤسسات أخرى موجودة سابقًا، وهذا يسهم في تشكيل هويتها وأدائها.

سادسا: النمو التدريجي :تنمو المؤسسات الناشئة بشكل تدريجي عبر مراحل متتالية تتضمن مرحلة بناء وطرح الفكرة ومرحلة الانطلاق ومرحلة النمو، وهذه المراحل تطابق دورة حياة المؤسسة الناشئة.

[1]عثامنية أمينة، بلعابد منال، المؤسسات الناشئة في الجزائر بين جيود التنظيم وهياكل الدعم، مجلة حوليات في العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بشار، مجلد 7 ،عدد 3 ،ص .369

المطلب الثاني: أهمية وأهداف الشركات الناشئة.

تعتبر الشركات الناشئة في الوقت الحالي من بين أهم الدعائم الأساسية لعملية التنمية في مختلف دول العالم بشكل عام، والدول النامية بشكل خاص. يعود ذلك إلى أهمية مساهمتها في النمو الاقتصادي، ودورها في خلق الوظائف، وأدائها في تحسين قطاع التجارة الخارجية، لاسيما في تحقيق التنمية المستدامة وتمكين باقي المؤسسات أو الشركات الكبرى. ونتيجة لهذا الدور الحيوي، أصبحت الشركات الناشئة تحظى بأهمية كبيرة على الصعيد المحلي والدولي، وتُعتبر محوراً للنقاش في المؤتمرات الدولية[1].

الفرع الأول: أهمية الشركات الناشئة

مع تطور مفهوم التنمية المستدامة، برزت المؤسسات الناشئة الخضراء التي تهتم بالبعد البيئي، إضافة إلى الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية. وتعمل هذه المؤسسات على تحقيق العديد من الأهداف، بما في ذلك:

1. **خلق الثروة:** تساهم المؤسسات الناشئة في زيادة الدخل الوطني بسرعة نسبية بفضل سيولتها في البدء، مما يساعد في خلق فرص اقتصادية سريعة[2].
2. **إنشاء فرص عمل جديدة:** تساهم المؤسسات الناشئة في تطوير القدرات الذاتية وخلق فرص عمل جديدة، مما يقلل من معدلات البطالة ويحد من مشكلة هجرة العمالة.
3. **تعزيز الابتكار والمبادرة:** تشجع المؤسسات الناشئة على الابتكار وتنمية روح المبادرة، مما يساهم في تحفيز الشباب على خلق وتطوير الأفكار الجديدة.

---

[1] دباح محمد رضا، باشا نجاة، رأس المال المخاطر كتقنية حديثة لتمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر: دراسة حالة SOFINANCE، إشكالية تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر بين الأساليب التقليدية والمستحدثة ، ص 313

[2] كمال بايزيد، أهمية ومعوقات المؤسسات الناشئة، مجلة أراء لمدراسات الإقتصادية والإدارية، جامعة الجزائر3، 2022 ،ص61

4. **دعم المبدعين والرياديين:** تعمل هذه المؤسسات على تنمية المواهب الإبداعية وتشجيع الابتكار، مما يؤدي إلى ظهور العديد من الاختراعات الجديدة[1].

لذلك، تُعد المؤسسات الناشئة استراتيجية مهمة لبناء والحفاظ على الرأسمال الفكري، وللتصدي للعديد من المشاكل التي يواجهها الشباب من جهة أخرى. يؤثر تحقيق هذه الأهداف على مختلف المستويات، بما في ذلك:

- القضاء على الفقر.
- توفير الفرص العادلة والمكافآت.
- إنشاء فرص عمل.
- توفير فرص للموظفين المباشرين ولأولئك في سلسلة التوريد.

5. تحقيق التنمية المستدامة:

هو مفهوم شائع في التنمية الاقتصادية، حيث يركز على تحقيق التوازن بين النمو الاقتصادي والحفاظ على البيئة وتحقيق العدالة الاجتماعية. يتضمن هذا المفهوم التحول في أنماط الإنتاج والاستهلاك، وتحسين العلاقة بين المجتمعات والبيئة الطبيعية[2].

تتميز المؤسسات الناشئة بالقدرة على تحقيق التنمية المستدامة بفضل حجمها الصغير ودورها البارز في التأثير على المجتمع. فهي تساهم في تعزيز التنمية المستدامة من خلال تقويتها وتمكينها من البقاء والتطور.

---

[1] بن عياد جميلة، دور المؤسسات الناشئة في التنمية الإقتصادية، مجلة الدراسات القانونية، المجلد08، العدد،01 جامعة المدية،2015، ص170

[2] وليد صافي عثمان، التحديات التي تواجه المؤسسات الناشئة في الجزائر واليات دعمها ومرافقتها، حوليات جامعة بشار، المجلد،7العدد،03،2020ص68

لذا، يتطلب تحقيق التنمية المستدامة إعادة تشكيل جذرية في أنماط الإنتاج والاستهلاك، وتحسين العلاقة بين المجتمع والبيئة الطبيعية. وتلعب المشاريع الناشئة دوراً مهماً في هذا السياق، حيث تُشجع على تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية المحددة، بدلاً من التركيز السابق على الشركات الكبيرة والصناعات الكبرى.

في الجزائر، مثلاً، تعد المؤسسات الناشئة أداة أساسية لتحقيق التحول الاقتصادي الجذري. فهي تبتكر منتجات ونماذج عمل جديدة مبنية على الابتكار، مما يؤدي إلى تحسين جودة الحياة وتعزيز التنمية المستدامة.

ومع ذلك، تواجه المشاريع الناشئة العديد من العقبات التي تعيق استعراض أهميتها ودورها المحوري. يتمثل بعض هذه العقبات في[1]:

6. **المعوقات التنظيمية:** مثل التعقيد في إجراءات إنشاء المؤسسات الناشئة وصعوبة الحصول على التراخيص الرسمية.

7. **انعدام الخبرة لدى أصحاب الشركات الناشئة:** يُعد عاملاً رئيسياً يحد من قدرتهم على النجاح. فتأسيس شركة ناشئة يتطلب مجموعة متنوعة من الخبرات، بما في ذلك الخبرة العملية والتقنية، ومعرفة أساسيات الإدارة والتسويق. إذا كانت هذه الخبرات غير متوفرة لدى أصحاب الشركات الناشئة، فإنهم سيجدون صعوبة في تحقيق أهدافهم والنمو بشكل فعّال.

تترتب على انعدام الخبرة عدة تحديات، منها:

[1] وليد صافي عثمان،المرجع السابق،ص68

1. صعوبة في التمويل:

يُعتبر التمويل أمراً حاسماً لنجاح الشركات الناشئة. ولكن من الصعب على أصحاب الشركات الجديدة البحث عن مصادر تمويل ملائمة، خاصةً في غياب الخبرة في هذا المجال. يمكن أن يؤدي هذا الأمر إلى صعوبة الوصول إلى التمويل اللازم لتشغيل الشركة وتوسيع نطاق أعمالها[1].

2. صعوبات في التسويق

نقص الخبرة في مجال التسويق يمكن أن يؤدي إلى فشل الشركات الناشئة في استهداف الأسواق بشكل فعّال. فهي قد تجد صعوبة في وضع استراتيجيات تسويقية فعّالة لجذب العملاء وتسويق منتجاتها بشكل مناسب.

3. صعوبات في الحصول على القروض والضمانات

يمكن أن يتعرض أصحاب الشركات الناشئة لصعوبات في الحصول على القروض من البنوك والمؤسسات المالية، خاصةً في ظل غياب الضمانات الكافية. فعدم وجود سجل تجاري قوي أو خبرة سابقة قد يؤدي إلى رفض طلبات القروض.

4. تأخير في التطور والنمو

يمكن أن يؤدي نقص الخبرة إلى تأخير في عمليات التطوير والنمو للشركة الناشئة. فعدم وجود الخبرة اللازمة قد يعرقل استيعاب التحديات والتغييرات في السوق بشكل فعّال، مما يؤثر على قدرة الشركة على النمو بشكل مستدام.

---

[1] علاء الدين بوضياف، دور حاضنات العمال في دعم المؤسسات الناشئة في الجزائر، مجلة شعاع لمدراسات الإقتصادية، المجلد، 04العدد،01،2020ص189

الفرع الثاني: أهداف الشركات الناشئة

1. **تعزيز روح المبادرة الفردية والجماعية:** تهدف المؤسسات الناشئة إلى تحفيز روح المبادرة والابتكار عن طريق إحداث أنشطة اقتصادية جديدة، سواء كانت سلعية أو خدمية، والتي لم تكن موجودة من قبل. على سبيل المثال، يمكن أن تسهم في تنشيط الصناعات التقليدية في قطاع البناء والصناعات المنزلية.
2. **إيجاد فرص عمل جديدة:** تسعى الشركات الناشئة إلى إيجاد فرص عمل جديدة، سواء بشكل مباشر لأصحابها أو بشكل غير مباشر عن طريق توظيف العمالة المحلية.
3. **إعادة إدماج المتضررين من البطالة:** قد تلعب الشركات الناشئة دوراً في إعادة إدماج الأفراد الذين فقدوا وظائفهم بسبب الإفلاس أو التخفيضات في القطاع العام، من خلال إيجاد فرص عمل جديدة لهم[1].
4. **تعزيز التنمية المحلية:** يمكن أن تساهم الشركات الناشئة في تعزيز التنمية المحلية عن طريق توطين الأنشطة الاقتصادية في المناطق النائية، مما يسهم في تحفيز النمو الاقتصادي وتوفير فرص العمل في تلك المناطق[2].

5. **التكامل الاقتصادي:** تسعى الشركات الناشئة لتكون جزءاً من النسيج الاقتصادي من خلال التفاعل مع الشركات المجاورة وتبادل الموارد والخبرات. يمكن لهذا التكامل أن يسهم في تعزيز الاستقرار الاقتصادي وتحفيز النمو المستدام[3].

بشكل عام، تهدف الشركات الناشئة إلى الاستفادة من الفرص الاقتصادية المتاحة، وتعزيز النمو الاقتصادي والاجتماعي، وتحسين جودة الحياة في المجتمعات التي تعمل

---

[1] برنوطي سعاد، ادارة الأعمال الصغيرة، دار وائل للنشر والتوزيع، ط1،عمان،2005، ص62

[2] كريمة بوقزولة، العولمة والتنمية المستدامة، مجلة المفكر للدراسات القانونية، المجلد،ع 3 ،2،2020ص350

[3] حرمة محمد، ادارة المؤسسات الناشئة في الجزائر أهداف وتحديات، مذكرة مقدمة لنيل شيادة ماستر أكاديمي- تخصص ادارة أعمال،جامعة أدرار،2022-2021،ص11

فيها. يُعد تحقيق هذه الأهداف تحدياً يتطلب التخطيط الجيد والابتكار في التعامل مع التحديات المختلفة التي قد تواجهها الشركات الناشئة في رحلتها نحو النجاح.

المبحث الثاني: المبادئ الأساسية لتأسيس الشركات الناشئة

تُعتبر التشريعات والقوانين من المصادر الأساسية التي تُهيئ بيئة مستدامة لنجاح المؤسسات. وتتميز معظم التدابير التشريعية التي تحفز أنشطة المؤسسات والاقتصاد المعرفي في الدول المتقدمة بأنها لا تأتي في صورة قوانين تقليدية، بل تتخذ شكل أدوات تشريعية أكثر بساطة ومرونة.

المطلب الأول: الإجراءات القانونية لتأسيس الشركات الناشئة

يُعَدُّ إصدار النصوص التنظيمية للمؤسسات الناشئة خطوة أولى من جانب الدولة لتجسيد جهودها في تشجيع هذا النوع من المؤسسات. يأتي هذا الإجراء استجابة للحاجة إلى تنظيم عمل هذه المؤسسات، وتحديد آليات سيرها وسبل ترقيتها.

الفرع الأول: المؤسسات الناشئة في اطار قانون 02/17

ما يتضح من مضمون هذا القانون هو عدم اهتمام المشرع الجزائري بتعريف المؤسسات الناشئة، بل تركيزه على دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتعزيز المؤسسات الناشئة كما هو مبين في المادة 21، التي تنص على إنشاء صناديق ضمان القروض وصناديق الإطلاق تحت إشراف الوزارة المعنية بهذا المجال، بهدف تأمين القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتعزيز المؤسسات الناشئة ضمن مشاريع مبتكرة.[1]

[1] قانون رقم 17–02 المؤرخ في 10جانفي2017، المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ج ر عدد20، صادرة بتاريخ 10جانفي2017

من خلال دراسة أحكام القانون التوجيهي رقم 17-02، يُلاحَظ أن المشرع اكتفى بالإشارة إلى المؤسسات الناشئة دون تقديم تعريف محدد لها، على الرغم من أنه قام بتعريف المؤسسات المتوسطة والصغيرة والصغيرة جداً في أحكامه.[1]

الفرع الثاني: المرسوم التنفيذي رقم 20-254

المرسوم التنفيذي رقم 20-254 يمثل الإطار القانوني لتنظيم عمل المؤسسات الناشئة، حيث يحدد مهامها وتشكيلتها وسير عملها، بالإضافة إلى شروط منح علامات التميز. يتم ذلك من خلال إنشاء لجنة مركزية ذات طابع وطني، والتي تُمنح من خلالها للمؤسسات علامات حاضنة أعمال أو مشروع مبتكر أو مؤسسة ناشئة، بهدف دعم تطويرها وترقيتها، وتوفير فرص استثمارية لها. يتم توجيه المشرع الجزائري في هذا المرسوم لتحديد كيفية تأسيس اللجنة، ومهامها، وسير أعمالها، كما هو مبين في الأقسام الثانية والثالثة والرابعة من النص.[2]

تتأسس اللجنة الوطنية، التي يرأسها وزير المكلف بالمؤسسات الناشئة أو من يمثله، من خلال تعيين أعضائها بناءً على قرار صادر من الوزير المعني، استناداً إلى توصيات الوزراء المرتبطين به، لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد. يتم تعيين الأعضاء دون إمكانية استبدالهم في حال غيابهم، ويتضمنون:[3]

- ممثل عن وزارة المؤسسات الناشئة.
- ممثل عن وزارة المالية. ممثل عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

---

[1] بن عواطة أميمة،خصوصية النظام القانوني للمؤسسات الناشة في القانون الجزائري،مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي-تخصص قانون أعمال،جامعة جيجل،2022-2023،ص16

[2] مخاشنة أمنة،المرجع السابق،ص779.

[3] المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 20-254 المؤرخ في 15سبتمبر2020، المتعلق بانشاء مؤسسة ناشئة ومشروع مبتكر وحاضنة الأعمال مع تحديد مهامها وتشكيلها وسيرها وكذا شروط منح كل علامة،ج ر عدد55، الصادرة بتاريخ 16سبتمبر2020

- ممثل عن وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية.
- ممثل عن وزارة الصناعة.
- ممثل عن وزارة الفلاحة.
- ممثل عن وزارة الصيد البحري والمنتجات الصيدية.
- ممثل عن وزارة الرقمنة.
- ممثل عن وزارة الانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة.

كل وزير يجب أن يُعيَّن ممثله في اللجنة بناءً على خبرة مهنية كافية في مجالات الابتكار والتكنولوجيا الجديدة، بهدف تصنيف وتقييم المشاريع المبتكرة في مجال التكنولوجيا. التنوع والتعدد في تشكيلة الأعضاء يضمن تغطية متعددة وتخصصات متنوعة، مما يجعل عملية دراسة الطلبات وتقييم المشاريع المبتكرة في النظم البنية للمؤسسات الناشئة شفافة ودقيقة.[1]

من وجهة نظرنا، نرى أن استبعاد بعض الوزارات المهمة من تشكيلة اللجنة يُعتَبَر نقصاً، على سبيل المثال وزارة التجارة. فبما أن معظم هذه المؤسسات تعمل كمؤسسات تجارية، فإن إدراج ممثل عن الوزير المكلف بالتجارة يمكن أن يسهم في دعم نشاط اللجنة، نظراً لارتباط قطاع التجارة بتعزيز التجارة الإلكترونية، وخاصة مع التوجه نحو تعزيز التجارة الإلكترونية في الجزائر وفقًا لقانون التجارة الإلكترونية رقم 18-05. هذا يساهم بلا شك في تعزيز الاقتصاد الرقمي للمشاريع الناشئة في ظل تطور التكنولوجيا.[2]

[1] بن زاير مبارك،المؤسسات الناشئة بين مشروع التأسيس وتحديات الواقع،حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد8، العدد2021،2،ص22

[2] القانون 18-05 المؤرخ في 10ماي2018،المتعلق بالتجارة الإلكترونية ر عدد28،الصادرة بتاريخ 11ماي2018

ربما يكون من المناسب الاستفادة من خبراء وزارة التجارة وفقًا للصلاحيات المنصوص عليها في المادة 5 من نفس المرسوم. يمكن طلب المساعدة من أي فرد أو هيئة متخصصة يمكنها تقديم المساهمة في أنشطة اللجنة، وذلك حسب الحاجة والضرورة.[1]

تتم سير أعمال اللجنة من خلال وضع نظامها الداخلي واعتماده خلال اجتماعها الأول، حيث تجتمع اللجنة الوطنية على الأقل مرتين في الشهر، ويمكنها عقد جلسات غير منتظمة بناءً على استدعاء من رئيسها. يقوم رئيس اللجنة الوطنية بوضع جدول الأعمال وتحديد تواريخ الاجتماعات.[2]

تضمن اللجنة الوطنية في إطار دعم وتطوير المؤسسات الناشئة عدة مهام، بما في ذلك منح علامات مثل "مؤسسة ناشئة"، أو "مشروع مبتكر"، أو "حاضنة أعمال". كما تساهم في تقييم وتشخيص المشاريع المبتكرة وتعزيزها، وتسهم أيضًا في تعزيز البيئة التشغيلية للمؤسسات الناشئة.[3]

تتولى اللجنة الوطنية مسؤولية منح هذه العلامات، مما يُسهِّل للمستفيدين الحصول على الامتيازات والتمويل، بالإضافة إلى الفرص المتاحة من قبل القطاعات والمؤسسات العامة. كما تفتح اللجنة الباب أمام القطاع الخاص للمشاركة في مجال الحاضنات، حيث يمكنها منح علامة حاضنة لكل هيكل قانوني يهدف لمرافقة ودعم المؤسسات الناشئة والمشاريع المبتكرة، وذلك وفقًا لشروط محددة.[4]

---

[1] المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 20-254 المؤرخ في 15سبتمبر2020،المتعلق بانشاء مؤسسة ناشئة ومشروع مبتكر وحاضنة الأعمال مع تحديد مهامهاوتشكيلها وسيرها وكذا شروط منح كل علامة،ج ر عدد55،الصادرة بتاريخ21سبتمبر2021

[2] العمري خالد،النظام القانوني لزيادة رأس المال شركة المساهمة،مجلة اليزا للبحوث والدراسات،المجلد6،العدد2،جامعة اليزي،2021،ص303

[3] بلبة ريمة،الاجراءات القانونية لاندماج الشركات التجارية، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية،المجلد15،العدد1،جامعة تلمسان،2022،ص244

[4] بن زاير مبارك،المرجع السابق،ص26

بناءً على ذلك، يتطلب قيام اللجنة بهذه المهام وجود نصف أعضائها على الأقل. وفي حال عدم توفر النصاب، تُعقَد اللجنة للمرة الثانية بعد استدعاء جديد في ظرف ثمانية أيام، حيث تتداول المسائل بغض النظر عن عدد الأعضاء الحاضرين. ويتم اتخاذ قرارات اللجنة الوطنية بالأغلبية البسيطة من أصوات الأعضاء الحاضرين، وفي حالة التعادل، يُعتَبَر صوت الرئيس محسوما.[1]

بعد ذلك، يتم توثيق مناقشات اللجنة الوطنية في محاضر تُسجَّل في سجل مرقم وموقع عليه الرئيس. وتتولى أمانة اللجنة الوطنية، وهي الهيئة المسؤولة عنها، تنظيم هذه المحاضر بالتنسيق مع الإدارات المعنية التابعة للوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة.[2]

لكي تؤدي اللجنة مهامها، يتوجب عليها دراسة الطلبات المُقدَّمة من قبل المؤسسات الناشئة وفحص المشاريع المبتكرة، وترقيتها في النظم البنية باتباع إجراءات محددة. يبدأ الأمر بتجميع ملف يشتمل بالضرورة على الوثائق المطلوبة والمنصوص عليها في المادة 12 من المرسوم التنفيذي. وتقوم اللجنة بدراسة الطلبات لمنح علامة "مؤسسة ناشئة"، وتصدر قرارها خلال فترة لا تتجاوز 30 يومًا من تاريخ تقديم الملف. في حالة اكتشاف نقص في الوثائق، تُخطر اللجنة صاحب الملف بذلك، ويتم منحه مهلة لا تزيد عن خمسة عشر يومًا لاستكمال الملف. إذا لم يتم استكمال الملف في الوقت المحدد، يتم رفضه، وتُعرَض أسباب الرفض وتُنشر عبر البوابة الإلكترونية. يحق لصاحب الطلب فرصة أخيرة لإعادة النظر في الملف في مهلة لا تزيد عن 30 يومًا، وتُعلَن اللجنة قرارها النهائي عبر البوابة.[3]

---

[1] مخاشنة أمنة، المرجع السابق،ص780

[2] المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 20-254 المؤرخ في 15سبتمبر2020،المتعلق بانشاء مؤسسة ناشئة ومشروع مبتكر وحاضنة الأعمال مع تحديد مهامهاوتشكيلها وسيرها وكذا شروط منح كل علامة،ج ر عدد55،الصادرة بتاريخ21سبتمبر2021

[3] ليندة سعدون،النظام القانوني لاندماج الشركات في القانون الجزائري،مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في قانون الأعمال،جامعة يوسف بن خدة،2021-2022،الجزائر،46

هنا يمكن أن نقول إن المشرع الجزائري أحرز تقدماً ملموساً في دعم مساعي الدولة نحو رقمنة الإدارة. فقد أُنشئت بوابة وطنية إلكترونية على مستوى الوزارة المختصة بالمؤسسات الناشئة لتقديم طلبات الحصول على علامات اللجنة، بما في ذلك علامة "مؤسسة ناشئة". بالإضافة إلى ذلك، تُنشر قرارات اللجنة الوطنية عبر البوابة، بما في ذلك قرارات منح علامة "مؤسسة ناشئة"، ويتم تمديد صلاحية هذه العلامة لمدة أربع سنوات، قابلة للتجديد مرة واحدة.

الفرع الثالث: المرسوم التنفيذي رقم 20-356

المرسوم التنفيذي رقم 20-356، المتعلق بإنشاء مؤسسة لتعزيز وإدارة بنية دعم المؤسسات الناشئة وتحديد مهامها وتنظيمها وسيرها، يعتبر تكميلًا للمرسوم السابق. بعد أن قدّم المشرع الجزائري مفهوم المؤسسات الناشئة وآليات دعمها وشروط الحصول على "علامة مؤسسة ناشئة"، جاء هذا المرسوم ليُعلن عن إنشاء مؤسسة تهدف إلى تعزيز وإدارة هذه الهياكل بشكل فعّال.[1]

تقضي المادة الأولى من هذا المرسوم بتأسيس مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تحمل اسم "مؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة" المختصرة (الجيريا فانتور)، وتُشار إليها في النص باسم "المؤسسة". تُخضع المؤسسة في علاقاتها مع الدولة للقواعد المطبقة على الإدارة، وتُعتبر تاجراً في علاقاتها مع الأطراف الأخرى.[2]

[1] حكيم زايدي،المؤسسات الناشئة في الجزائر-نظرة تحليلية للأطر القانونية والأثار الاقتصادية، مجلة الدراسات الحقوقية، المجلد9، العدد3،جامعة الوادي،2023،ص16

[2] المادة 01 من المرسوم التنفيذي رقم 20-356 المؤرخ في 30نوفمبر2020، يتضمن انشاء مؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة وتحديد مهامها وتنظيميها وسيرها، ج ر 73،صادرة ب6ديسمبر2020،ص10

تُعتبر المؤسسة وسيلة للسلطات العامة لتنفيذ السياسة الوطنية في تعزيز وإدارة هياكل دعم المؤسسات الناشئة، بما في ذلك الحاضنات والمسرعات وتعزيز الابتكار. وتقوم المؤسسة بأداء المهام التالية:[1]

- المشاركة في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لترقية وإدارة هياكل دعم المؤسسات الناشئة في كل مجال نشاط.
- المشاركة في إنشاء هياكل دعم جديدة لتعزيز القدرات الوطنية في مجال مرافقة الابتكار، بهدف تعزيز إنشاء المؤسسات الناشئة والمساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- إعداد وتنفيذ برامج سنوية ومتعددة السنوات لتطوير حاضنات ومسرعات المؤسسات الناشئة، بالتعاون مع جميع الجهات المعنية، وضمان متابعتها وتقييمها.
- إعداد وتنفيذ مناهج التسريع التي تضمن متابعة المؤسسات الحاصلة على علامة "مؤسسة ناشئة".

هذا المرسوم يشكل أساساً أساسيًا في إنشاء البنية التحتية الضرورية لدعم وتعزيز المؤسسات الناشئة، وضمان جودة وفعالية العملية للهياكل المعنية بدعم هذه المؤسسات بشكل مستمر وصحيح.

المطلب الثاني: معوقات وأفاق الشركات الناشئة

في السنوات الأخيرة، شهدنا انتشاراً كبيراً للشركات الناشئة، وعلى الرغم من تنوع الأفكار التي تقوم عليها والتحديات التي تواجهها، فإنها تتفق جميعاً في هدفها وطموحها نحو تحقيق النجاح والريادة، وخلق تأثير فعّال وملموس في السوق وحياة المستهلكين. ومن المثير للدهشة أن القليل من هذه الشركات تنجح في البقاء وتجاوز التحديات التي

[1] حكيم زايدي، المرجع السابق، ص18

تواجهها، بينما يفشل معظمها في المضي قدماً بسبب عدم تمكنها من التغلب على هذه العقبات.

الفرع الأول: المعوقات التي تواجه الشركات الناشئة

تواجه ريادة الأعمال، أو ما يُعرف بالمؤسسات الناشئة، تحديات كبيرة في الجزائر، وذلك نظراً لطبيعتها الفريدة وخصوصيتها من جهة، ومن جهة أخرى بسبب حداثتها في الظهور. يتطلب هذا الوضع وقتًا لخلق وتهيئة البيئة المناسبة لتطورها ونموها، خاصة أن المؤسسات الناشئة التي تقوم على أساس فكرة ابتكارية يصعب تجسيدها في مشروع منتج، نظراً لمواجهتها عدداً من التحديات والعقبات التي غالبًا ما تعرقل نجاحها واستمراريتها. تتمثل أهم هذه التحديات في:

أولا–المعوقات التنظيمية

هذه المعيقات متعلقة بالقوانين والتشريعات التي تؤثر على بيئة الأعمال وتكلفتها بشكل عام. وتتجلى هذه المعيقات التنظيمية والقانونية في تعقيدات إجراءات إنشاء المؤسسات الناشئة وصعوبة الحصول على التراخيص الرسمية اللازمة لها.[1]

ثانيا–مشكلة التمويل

تعتبر التمويل أمراً حيوياً لأي شركة ناشئة، سواء في المراحل الأولى لتأمين الاحتياجات الأساسية للبقاء أو في مراحل لاحقة لتوسيع نطاق الأعمال. ورغم تنوع مصادر التمويل المتاحة للشركات الناشئة، سواء كانت محلية أو دولية، أو من خلال صناديق الاستثمار المتخصصة، إلا أن مشكلة التمويل تظل واحدة من أكبر التحديات التي تواجه الشركات الناشئة.

[1] كمال بايزيد، أهمية ومعوقات المؤسسات الناشئة، مجلة أراء للدراسات الاقتصادية والادارية، المجلد4،العدد1،المركز الجامعي أفلو،2022،ص62

يعود ذلك لعدة أسباب، من بينها: انعدام الخبرة لدى أصحاب الشركات الناشئة قد يجعلهم يواجهون صعوبة في البحث عن وسائل تمويل متاحة ومناسبة، وترتبط مخاطرة المستثمرين في دعم هذه الشركات بضرورة وجود قاعدة عملاء فعلية للشركة الناشئة. كما يتوقف البعض من المستثمرين على تمويل شركات ناشئة على انتظار مبادرات من الشركات الكبيرة، مما يؤدي إلى تأخر العملية وتعطيل نشاط الشركة الناشئة. بالإضافة إلى ذلك، قد يكون من الصعب على الشركات الناشئة الحصول على القروض بسبب عدم توفر الضمانات الكافية.[1]

ثالثا–صغر حجم السوق

تواجه الشركات الناشئة تحديات هامة في مجال التسويق لمنتجاتها، حيث يعتبر التسويق هدفاً أساسياً لاستمراريتها وتحقيق العوائد المالية. ورغم أن عدد الشركات الناشئة في الجزائر ليس كبيراً مقارنة بالدول الأخرى، إلا أن هذا يعود جزئياً إلى صغر حجم السوق المحلي عموماً. تؤثر عدة عوامل في تقليص حجم السوق، مثل عدد السكان، ونسبة انتشار الإنترنت، وسهولة الدفع الإلكتروني، وثقافة ريادة الأعمال في البلاد. ولكن في ضوء صغر حجم السوق، تتعين على الشركات الناشئة البحث عن بدائل تسويقية أخرى، مثل التسويق الإلكتروني، الذي يمثل خياراً مهماً لتعزيز نشاطها التسويقي والوصول إلى فئات أوسع من الجمهور.[2]

رابعا–إنعدام الخبرة لدى أصحاب الشركات الناشئة

تأسيس شركة ناشئة يتطلب مجموعة متنوعة من الخبرات، بالإضافة إلى المستوى العلمي والتقني العالي الذي يجب على مؤسس الشركة الناشئة أن يتمتع به. ينبغي على صاحب

[1] العرابي مصطفى، التحديات التي تواجه المؤسسات الناشئة في الجزائر واليات دعمها ومرافقتها، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد7،العدد3،2020،ص472

[2] صباح ترغيني، المؤسسات الناشئة، محاضرة موجهة لطلبة الماستر، جامعة المسيلة،2020–2021،ص17

الشركة الناشئة أن يتقن بعض جوانب الإدارة مثل الهيكل التنظيمي وإدارة الفرق والتسويق ووضع الاستراتيجيات. إذا كانت هذه الخبرات غير متاحة لدى مؤسس الشركة، فقد يكون عليه اللجوء إلى قبول تمويل من مستثمر يتمتع بالخبرة المطلوبة وشبكة علاقات واسعة. في هذه الحالة، يمكن أن يتوجب على مؤسس الشركة تقديم حصة في الشركة للمستثمر كتعويض عن المساهمة بالخبرة والدعم المالي.[1]

يظهر نقص الخبرة لدى أصحاب الشركات الناشئة في عدم إعداد دراسة جدوى احترافية لمشروعهم، حيث تتضمن هذه الدراسة عادة الجوانب التالية: الدراسة المالية لتقدير الاحتياجات التمويلية للشركة، والدراسة التسويقية لتحديد أسواق المنتج ووسائل الترويج له، بما في ذلك التسويق عبر الإنترنت. بالإضافة إلى ذلك، تتضمن الدراسة الجدوى الفنية هيكلة الشركة وتحديد مهامها واستراتيجياتها على المدى البعيد. من هنا، يعتبر عدم إعداد دراسة جدوى محترفة سببا رئيسيا في فشل العديد من المؤسسات الناشئة. ولتجنب ذلك، يمكن لهذه المؤسسات الناشئة اللجوء إلى مكاتب الخبراء والاستشاريين لإعداد دراسات الجدوى، كما يمكنها الاستفادة من حاضنات الأعمال أو مسرعات الأعمال كمصادر للدعم والمساعدة في هذا الجانب.[2]

خامسا–فريق العمل

العمل الجماعي والفريقي يشكل أهمية بالغة للشركات والمؤسسات الناشئة، حيث بدأت معظم التجارب الناجحة لهذه الشركات كعمل جماعي. يظهر هذا التحدي منذ بداية عدم وجود قسم متخصص في الموارد البشرية يقوم بتوظيف الموظفين، بل يبدأ الأمر بالبحث في شبكة العلاقات الشخصية لاختيار الموظفين. وهنا يمكن أن يؤثر عامل المحاباة على عملية التوظيف، حيث يتم التركيز على العلاقات الشخصية بدلاً من الكفاءة. تواجه

[1] كمال بايزيد،المرجع السابق،ص63

[2] سالم صلال،الاستثمار والتمويل في الأسواق المالية،مؤسسة دار الصادق الثقافية للنشر والتوزيع،الطبعة الأولى،العراق،33،2017

الشركات الناشئة صعوبة في الحصول على موظفين مناسبين بسرعة، وقد تنشر الإعلانات لكن بسبب عدم شهرة الشركة الناشئة قد لا يلاحظها الكثيرون. أحد الحلول لهذه التحديات هو التوظيف المؤقت للمستقلين، حيث يمكن البحث عنهم في منصات العمل الحر التي توفر مختلف المهارات، ويمكن التعاقد معهم لإنجاز الأعمال بدقة واحترافية. كما توفر هذه المنصات الاستشارات اللازمة في مجال نشاط الشركة الناشئة بفضل الخبراء الذين يقدمون الدعم والمشورة.[1]

الفرع الثاني: أفاق الشركات الناشئة

تسعى الجزائر في الآونة الأخيرة إلى زيادة الاهتمام والدعم للمؤسسات الناشئة، خاصةً مع توجُّه حقيقي من السلطات العمومية نحو تنويع الاقتصاد والبحث عن بدائل حقيقية للاعتماد على المحروقات. تتجلى بوادر هذا الاهتمام في إنشاء وزارة مخصصة تكون مسؤولة عن الشركات الناشئة واقتصاد المعرفة، حيث تُكلَّف بوضع خارطة طريق تشجع حاملي الأفكار على تأسيس مؤسساتهم، وتقديم كل الدعم الضروري، سواء من خلال توفير التمويل أو تهيئة البيئة القانونية الملائمة لهذا النوع من المؤسسات. من بين الإجراءات المتخذة لدعم المؤسسات الناشئة في الجزائر، يمكن ذكر:[2]

- وضع إطار قانوني وتنظيمي ووظيفي لبدء العمل، بالإضافة إلى تحديد الطرق والوسائل لتقييم أدائها ووضع خارطة طريق لتمويلها، وسيشمل هذا التمويل الاستفادة من سوق الأسهم ورأس المال المخاطر.
- إنشاء صندوق خاص لتمويل المؤسسات الناشئة بالتعاون مع البنوك العامة.
- مشروع إنشاء مجلس وطني للابتكار.

---

[1] سمير هريان،صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في علوم التسيير، جامعة سطيف،2014-2015،ص29

[2] منى بسويح، المرجع السابق،ص413

- وضع خارطة طريق لتمويل هذا النوع من المؤسسات بمشاركة البورصة ورأس المال الاستثماري، وتحديد كيفية مساهمة المغتربين وتطبيق آليات إعفاء ضريبي شبه كلي، بهدف تمكين الشباب من المساهمة بفعالية في تحقيق تنويع اقتصاد البلاد والتخلص من الاعتماد الكبير على القطاع النفطي.
- إنشاء "مدينة المؤسسات الناشئة"، والتي ستُعتبر مركزاً تكنولوجياً متعدد الخدمات بجاذبية عالية، بهدف تعزيز مكانة الجزائر كقطب إفريقي للإبداع والابتكار.
- خلال الربع الأول من عام 2020، قامت الوزارة بوضع الأسس القانونية لمعاهد نقل التكنولوجيا، ومن المقرر أن تبدأ المرحلة التجريبية من خلال جامعتين، حيث ستتم إنشاء مركزين متخصصين في مجالات الذكاء الصناعي وانترنت الأشياء، وذلك بالتعاون مع الكفاءات الجزائرية المتواجدة في الخارج.[1]
- تتضمن الخطط إصلاحاً شاملاً للنظام الجبائي، بما في ذلك التنظيمات والحوافز الضريبية، بهدف دعم المؤسسات الناشئة والشركات الصغيرة والمتوسطة.
- قانون المالية لعام 2020 قدم تدابير جبائية جديدة تهدف إلى دعم أصحاب المؤسسات الناشئة، خاصة تلك التي تعمل في مجالات الابتكار والتكنولوجيا الجديدة، من خلال إعفائها من الضرائب على الأرباح ورسوم القيمة المضافة. يهدف هذا الإجراء إلى تعزيز أدائها وتطويرها، وبالتالي دعم تحقيق تنمية اقتصادية مستدامة في البلاد على المدى المتوسط.

[1] منى بسويح، المرجع السابق،ص413

خلاصة الفصل

المؤسسات الناشئة هي مؤسسة حديثة النشأة في عالم الأعمال، تكاليفها منخفضة عند الانطلاق مقابل أرباح سريعة في ظل قابليتها للنمو والتوسع باعتمادها على التكنولوجيا الحديثة والمتطورة.

سعت الدولة لتجسيد سياستها نحو ترقية المؤسسات الناشئة والابتكار والاهتمام باقتصاد المعرفة من أجل بناء اقتصاد وطني قوي بعيد عن الريع، هذا دفع بالدولة إلى إصدار حزمة من القوانين تبين فيها كيفية إنشاء هذه المؤسسات وتنظيمها ومن أهمها الشروط القانونية لتأسيس وترقية المؤسسات الناشئة.

الفصل الثاني

الإطار المؤسساتي للشركات الناشئة

تمهيد:

يعتبر إنشاء وتشجيع وترقية المؤسسات الناشئة في الجزائر من أهم الاتجاهات الاقتصادية الجديدة في البلاد، لما تلعبه من دور حيوي في زيادة نمو الناتج الداخلي الخام، وتعزيز النسيج الصناعي، وتوفير فرص العمل، والمساهمة في التنمية الاقتصادية. يهدف ذلك إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي. ومع ذلك، لا يزال هذا القطاع في الجزائر دون المستوى المطلوب ويحتاج إلى إصلاحات جذرية. لذا، أولت الجزائر اهتماماً كبيراً بهذا القطاع في الآونة الأخيرة من خلال خلق الآليات والهيئات الداعمة له.

وقد تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: الهيئات الداعمة للشركات الناشئة.

المبحث الثاني: اليات تمويل الشركات الناشئة.

المبحث الأول: الهيئات الداعمة للشركات الناشئة.

تسعى الجزائر، كغيرها من الدول النامية، إلى تحقيق تنمية اقتصادية شاملة تشمل جميع القطاعات. وقد استحدثت أجهزة لدعم ومساعدة حاملي المشاريع الاستثمارية في الحصول على الموارد اللازمة. ذلك طبقا للمرسوم تنفيذي رقم 20-356 المؤرخ في 30 نوفمبر 2020 الذي يتضمن انشاء مؤسسة ترقية وتسيير هياكل ودعم المؤسسات الناشئة ويحدد مهامها وتنظيمها وسيرها يأتي ذلك من خلال تشجيع الأفراد على إنشاء مؤسسات بمختلف الأحجام والأنشطة، بهدف تنويع الهيكل الاقتصادي للبلاد[1].

المطلب الأول: الهيئات الداعمة للشركات الناشئة ذات الطابع الإداري.

أولت الجزائر اهتماماً كبيراً في الآونة الأخيرة بإنشاء آليات وهيئات داعمة، بهدف تقديم مختلف وسائل الدعم والمرافقة للمؤسسات الناشئة، لمساعدتها على تجاوز العديد من العوائق التي تواجهها، خصوصاً في مراحلها الأولى.

الفرع الأول: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.

أنشأت الجزائر الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية خلفًا للوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، وذلك وفقًا للمرسوم التنفيذي رقم 20-329 الصادر في 20 نوفمبر 2020، الذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 96-296 الصادر في 8 سبتمبر 1996[2]. هذه المؤسسة الحكومية ذات الطبيعة الخاصة تتمتع بالشخصية القانونية والاستقلال المالي، وتعمل تحت إشراف الوزير المكلف بالمؤسسات المصغرة. تقوم الوكالة بمرافقة حاملي

---

[1] المرسوم التنفيذي 903-02 المؤرخ في نوفمبر المعدل للمرسوم التنفيذي ،39-39 يتضمن تغيير تسمية الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب) Ansej) إلى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولتية، ج.ر.ع لسنة 2020.

[2] فارس معيزي، دور الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في ترقية الإستثمار خارج المحروقات، مجلة الإجتهاد للدراسات القانونية والإقتصادية، المجلد2 ،2العدد، 2021، ص600

المشاريع بهدف إنشاء وتوسيع المؤسسات الصغيرة المنتجة للسلع والخدمات، ولها 16 فرعاً موزعة في جميع ولايات الوطن. تتولى الوكالة المهام التالية:

- دعم ومرافقة الشباب في إنشاء مشاريع جديدة.
- توفير المعلومات الاقتصادية والتقنية والتشريعية والتنظيمية للشباب أصحاب المشاريع.
- تطوير العلاقات مع مختلف الشركاء.
- إقامة شراكات مع مختلف القطاعات لتحديد الفرص الاستثمارية.
- توفير التدريب على تقنيات إدارة المشاريع.
- تشجيع مختلف الإجراءات والتدابير التي تهدف إلى إنشاء المشاريع وتوسيع نطاقها.

الفرع الثاني: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC .

منذ إنشائه في عام 1994 كمؤسسة عمومية للضمان الاجتماعي تحت وصاية وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، يعمل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة على "تخفيف" الآثار الاجتماعية الناتجة عن تسريح العمال الأجراء في القطاع الاقتصادي وفقاً لمخطط التعديل الهيكلي.[1]

على مر السنوات، مر الصندوق بعدة مراحل لتلبية المهام الجديدة المكلفة بها من قبل السلطات العمومية.

1-تعويض البطالة:

ابتداءً من عام 1994، بدأ الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بتطبيق نظام تعويض البطالة لفائدة العمال الأجراء الذين فقدوا وظائفهم لأسباب اقتصادية غير طوعية.

[1] سمير هريان، المرجع السابق، ص33.

2-الإجراءات الاحتياطية

من عام 1998 حتى عام 2004، نفذ الصندوق إجراءات احتياطية لإعادة إدماج العاطلين المستفيدين من تعويض البطالة، من خلال مرافقتهم في البحث عن عمل وتقديم المساعدة لهم على العمل الحر تحت رعاية مستخدمين. كما تم توظيفهم وتدريبهم ليصبحوا مستشارين – منشطين في مراكز مجهزة خصيصاً لهذا الغرض[1].

سمحت الإجراءات الجديدة المتخذة للأفراد الذين تتراوح أعمارهم بين ثلاثين (30) وخمسين (50) سنة بالالتحاق بالجهاز، حيث تم رفع مبلغ الاستثمار الإجمالي إلى عشرة (10) ملايين دينار بعدما كان لا يتجاوز ثلاثة (3) ملايين دينار، مما أتاح توسيع إمكانيات إنتاج السلع والخدمات للمشاريع الناشئة.[2]

الفرع الثالث: الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار (ANDI)

قبل عام 2001، أنشأت الحكومة الجزائرية وكالة ترقية ودعم ومتابعة الاستثمار (APSI).بموجب قانون الاستثمار لعام 2001، تم استبدال هذه الوكالة بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار(ANDI) ، التي تهدف إلى[3]:

- تشجيع وتطوير الاستثمارات في مختلف القطاعات من خلال الخدمات التي تقدمها، مع منح مزايا ضريبية كبيرة، بهدف المساهمة في خفض نسبة البطالة.
- تبسيط إجراءات تأسيس المؤسسات والمشاريع.

---

[1]Miloudi, M., &Dahmani, J. la gouvernancecommemecanisme pour soutenir la croissance des start-ups cas des start-ups enalgerie. La Revue des Sciences Commerciales, (2020) Volume 19, Numéro 2.

[2]شريف بوالشعور،المرجع السابق، ص19

[3]محمد الناصر حميداتو، اسهامات هيئة المرافقة المقاولاتية في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الوطني حول استراتجية التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة ورقلة 2012 ص 65

تشمل التحفيزات المقدمة من الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) ما يلي:

- تطبيق نسبة مخفضة على الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تُستخدم في إنجاز المشروع.
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة للسلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع.
- الإعفاء من الرسم على نقل الملكية للأصول العقارية التي تُستخدم في إنجاز المشروع.

وجاء في نص مشروع القانون أن الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، المنشأة بموجب المادة 6 من الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار بموجب قانون الاستثمار 18/22 المادة 8 منه، ستسمى من الآن فصاعداً الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار. وستكلف الوكالة، حسب نص القانون، بالتنسيق مع الإدارات والهيئات المعنية بترقية وتثمين الاستثمار في الجزائر وخارجها، من خلال التعريف بمناخ الاستثمار وجاذبية الجزائر عبر الاتصال بالممثليات الدبلوماسية والقنصلية الجزائرية في الخارج[1].

من بين المهام الموكلة لها أيضاً، إعلام أوساط الأعمال وتوعيتهم، وضمان إدارة المنصة الرقمية للمستثمر، وتسجيل ملفات الاستثمار ومعالجتها، إلى جانب مرافقة المستثمر في استكمال الإجراءات المتعلقة باستثماره. كما ستتولى الوكالة إدارة المزايا، بما في ذلك تلك المتعلقة بحافظة المشاريع المصرح بها أو المسجلة قبل صدور هذا القانون، وستتابع تقدم وضعية المشاريع الاستثمارية.

[1] محمد الأمين النوي، نحو تنظير ادق لمفهوم المؤسسات الناشئة، مجلة الإصلاحات الإقتصادية والإندماج في الإقتصاد العالمي، المجلد14،العدد3 ، جامعة ورقلة، 2012، ص118

الفرع الرابع: الوكالة الوطنية للقرض المصغرANGEM

وبموجب مشروع القانون الجديد، ستنشأ لدى الوكالة شبابيك وحيدة تتضمن الشباك الوحيد للمشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية والشبابيك الوحيدة اللامركزية. وأفاد نص المشروع أن الشباك الوحيد للمشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية سيكون الجهة المحورية الوحيدة على المستوى الوطني، وسيكلف بالقيام بجميع الإجراءات اللازمة لتجسيد ومرافقة المشاريع الاستثمارية الكبرى والاستثمارات الأجنبية، مشيراً إلى أن معايير تأهيل المشاريع الاستثمارية الكبرى ستحدد عن طريق التنظيم. من جهتها، ستكون الشبابيك الوحيدة اللامركزية المحاور الوحيد للمستثمرين على المستوى المحلي، وتتولى مهام مساعدة ومرافقة المستثمرين في إتمام الإجراءات المتعلقة بالاستثمار[1].

تهدف الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة (ANGEM) إلى تحقيق مجموعة من الأهداف، من أهمها:

1 .توفير التكوين المستمر.

2 .رفع الوعي بين سكان الريف في مناطقهم الأصلية من خلال إبراز المنتجات الاقتصادية والثقافية، بما في ذلك السلع والخدمات التي تولد الدخل وتخلق فرص العمل.

3 .تنمية روح المقاولاتية بهدف المساعدة على الاندماج الاجتماعي والتنمية الفردية للأشخاص.

4 .دعم وتوجيه ومرافقة المستفيدين في تنفيذ أنشطتهم.

5 .متابعة الأنشطة المنجزة من قبل المستفيدين مع الحرص على احترام الاتفاقيات والعقود المبرمة مع الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة.(ANGEM)

[1] محمد الناصر حميداتو، المرجع السابق، ص35

6 .تكوين حاملي المشاريع والمستفيدين من القروض المصغرة.

7. دعم تسويق منتجات القروض المصغرة من خلال تنظيم المعارض وعروض البيع[1].

الفرع الخامس: مسرعات الأعمال.

رغم عدم وضوح مفهوم المؤسسات الصغيرة والناشئة في التشريع الجزائري وعدم وجود شروط محددة لمنحها، إلا أن الحكومة عملت على إنشاء وتطوير هذه المؤسسات من خلال مشروع إنشاء مسرعات لصالح المؤسسات الناشئة والمبتكرة. هذه التجربة الجديدة تشرف على تنفيذها غرف التجارة بالتعاون بين وزارتي التجارة والمؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة.

تم في 2020/11/30 تدشين أول مسرع للأعمال للمؤسسات الناشئة، وهو "الجيريافونتور (Venture Algeria)" في حضيرة دنيا بارك بالعاصمة. هذا المشروع يهدف إلى دعم الشباب وأصحاب المشاريع ومساعدتهم في البحث عن أسواق محلية وخارجية لتسويق منتجاتهم. كما تعمل الدولة على إنشاء مسرعات تكنولوجية لدعم المؤسسات الناشئة في مجالات التكنولوجيا[2].

تم أيضاً تخصيص مديرية للحضانات والمسرعات على مستوى الإدارة المركزية للوزارة المسؤولة، وتحديداً في مديرية المشاتل والحضانات والمسرعات، مما يدل على الاهتمام المتزايد بهياكل الدعم.

[1] صراح بن لحرش، دور التحفيزات الجبائية وهياكل الدعم والمرافقة في تشجيع المقاولاتية بالجزائر، مجلة دراسات وأبحاث، المجلد، 6 العدد،9 ،2020، ص8 .

[2] gloriousalgeria.dz تم الاطلاع عليه بتاريخ 2024/05/05 على الساعة 11 صباحا

الفرع السادس: المنظمات غير الحكومية.

المنظمات غير الحكومية لدعم المؤسسات الصغيرة تعتبر تنظيمات مسجلة رسمياً ومعروفة بوضوح، تهدف إلى دعم تنمية القطاع الخاص وروح المبادرة، وتساهم في نقل وجذب التكنولوجيا من الدول المتقدمة إلى الدول الأخرى.

المطلب الثاني: الهيئات الداعمة لشركات الناشئة ذات الطابع الخاص.

ظهرت إلى جانب الهيئات الإدارية المذكورة سابقًا هيئات تحمل الطابع الخاص وتوجه جهودها نحو تعزيز عمل المؤسسات الناشئة من خلال تمويلها أو دعمها.

الفرع الأول: حاضنات الأعمال

قبل صدور المرسوم التنفيذي رقم 254-20، لم يكن هناك تعريف صحيح وصريح لحاضنات الأعمال في الجزائر، حيث تم اعتماد مصطلح "المشاتل" لوصف هذه الهيئات. ومع صدور المرسوم التنفيذي المذكور، تم تحديد مفهوم حاضنات الأعمال كهيئات تقدم الدعم والمساعدة للمؤسسات الناشئة وأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة وتساهم في تنفيذها ودعمها. وبدأ استخدام مصطلح "حاضنة أعمال" اعتباراً من عام 2020، مع إنشاء لجنة لمنح علامة "حاضنة أعمال[1]." و من مهامها كالاتي:

-توفير المساحات المناسبة للشركات الناشئة وتجهيزها بالمرافق اللازمة.

-تقديم الاستشارات والتوجيهات لأصحاب المشاريع الناشئة.

-توفير التدريب والتأهيل لحاملي المشاريع.

-تقديم الدعم المالي للمشاريع الواعدة.

[1]ميريام أكرور، المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة، الملتقى الوطني المنظم من طرف فرقة البحث التكويني الجامعي المرفق العمومي والتنمية المستدامة 10مارس ،2012كلية الحقوق، جامعة الجزائر1

-مراقبة ومتابعة تقدم المشاريع خلال فترة الحضانة.

وتتنوع حاضنات الأعمال في الجزائر حسب اختصاصاتها ومواقع تواجدها، حيث توجد في الجامعات ومراكز البحث أو بالقرب منها. تقدم هذه الهيئات دعماً شاملاً لحاملي المشاريع الذين يسعون إلى إنشاء مؤسسات مبتكرة في مختلف المجالات[1].

إلى جانب ذلك، أُطلقت استراتيجية وطنية لدعم وتطوير الحاضنات التكنولوجية في إطار برنامج "الجزائر الإلكترونية"، وتم إنشاء عدة حاضنات في جميع أنحاء البلاد، مما يعكس الاهتمام المتزايد بهذه الهيئات الداعمة.

حاضنات الأعمال تقدم مجموعة متنوعة من الخدمات لحاملي المشاريع الناشئة، وتسعى جاهدة لتمكينهم من بناء وتطوير مؤسستهم بطريقة مستدامة. إليك بعض الخدمات التي تقدمها حاضنات الأعمال:

1 .مرافقة حاملي المشاريع أثناء إجراءات إنشاء المؤسسة[2].

2 .مساعدة المؤسسات الناشئة في إعداد خطط الأعمال ودراسات السوق وخطط التمويل.

3 .توفير تدريب متخصص، خاصة في مجال إدارة الأعمال والتزامات القانونية والمحاسبية.

4 .توفير البنية التحتية والمرافق اللازمة للمؤسسات الناشئة، مثل قاعات الاجتماعات والتجهيزات الحاسوبية والاتصالات.

---

[1] عبد الحميد لمين، تدابير دعم المؤسسات الناشئة وابتكار في الجزائر، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، المجلد5 ،العدد2، ،2020ص16

[2] المرسوم التنفيذي رقم 20-356 المؤرخ في 30نوفمبر2020، يتضمن انشاء مؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة وتحديد مهامها وتنظيميها وسيرها،ج ر 73،صادرة ب6ديسمبر2020.

5 .مساعدة المؤسسات الناشئة في تطوير النماذج الأولية لمنتجاتهم.

6 .مساعدة المؤسسات الناشئة في العثور على مصادر التمويل وتحقيق التواجد في السوق.

7 .توفير دعم إداري لتجاوز العقبات الإدارية وتحقيق نمو مستدام.

8 .توفير الدعم في تسجيل البراءات والحفاظ على الملكية الفكرية.

9 .المساهمة في نقل التكنولوجيا ودعم توطينها.

10 .المساعدة في دخول الأسواق الجديدة وتوسيع نطاق العملاء.

11 .تقديم التقييم المستمر لأداء المؤسسات المحتضنة وتقديم الحلول المناسبة للتحسين.

12 .توفير الدعم اللازم للمؤسسات الناشئة للتفوق والازدهار في بيئة الأعمال.

باختصار، تعتبر حاضنات الأعمال أحد الأدوات الرئيسية في دعم وتعزيز نجاح المؤسسات الناشئة، حيث تقدم الخدمات والدعم الشامل للمشاريع الواعدة لمساعدتها على تحقيق النمو والاستدامة في السوق[1].

الفرع الثاني: مشتلة المؤسسات.

المشاتل الريادية أو مشاتل المؤسسات تعتبر تمديداً مهماً لحاضنات الأعمال، والتي تأسس قانونها الأساسي بموجب المرسوم التنفيذي رقم 78/03 المؤرخ في 25 فيفري 2003 المتضمن القانون الأساسي للمشاتل المؤسسات حيث تركز على متابعة ودعم المؤسسات

[1] عبد الحميد لمين، تدابير دعم المؤسسات الناشئة وابتكار في الجزائر، جملة البحوث في العقود و قانون الأعمال، المجلد،5 العدد،2 2020،ص16

بعد فترة الحضانة. تقدم هذه المشاتل بنية تحتية ودعماً مستمراً للمؤسسات المنشأة حديثًا حتى تكون قادرة على دخول السوق والازدهار فيه[1] .

يستمر دور المشتلة لمدة تتراوح عادة بين أربع إلى خمس سنوات، حيث تسهم في تطوير المؤسسات وتوجيهها نحو التحول الناجح إلى أن تصبح قوية ومتماسكة في السوق. يمكن القول إن دور الحاضنات يأتي قبل دخول المؤسسة إلى المشتلة، حيث تركز الحاضنة على دعم عملية التأسيس والانطلاقة الأولى للمشروع، بينما تهتم المشتلة بالانتقال إلى المرحلة التجارية ودمج المؤسسة في سوق الأعمال.

باختصار، تُعد مشاتل المؤسسات الريادية استكمالًا ضرورياً لمسار النمو والتطور للمؤسسات الناشئة، حيث تساعدها على تحقيق الاستقرار والنجاح في بيئة الأعمال[2].

الفرع الثالث: صندوق تمويل الشركات الناشئة.

هذا الصندوق يعتمد على نموذج تمويل يختلف عن التمويل التقليدي، حيث يقوم بالاستثمار في رأسمال الشركة الناشئة بدلاً من منح قروض. يشارك الصندوق كشريك للمؤسسة، حيث يشترك في الأرباح والخسائر، ويستثمر في المشروع مقابل نسبة معينة من الأسهم، وتكون هذه النسبة عادة مرتفعة نسبياً، مثل 62٪.

تنظم الصندوق دورات لدراسة طلبات التمويل، ويقوم بتحليل ومعالجة هذه الطلبات بناءً على قدرته المالية والاستثمارية. يشمل الصندوق جميع القطاعات التي تسهم في تنمية الاقتصاد الوطني، بما في ذلك القطاعات التي تعاني من صعوبات وتحتاج إلى إنشاء مؤسسات ناشئة وتمويل جديد من الصندوق.

[1] أم الخير ميلودي، مساهمة حاضنات العمال في تنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حوليات جامعة الجزائر، العدد 06، الجزء الرابع، 2018، ص602

[2] أم الخير ميلودي، المرجع السابق، ص602

بهذه الطريقة، يلعب الصندوق دوراً مهماً في تمويل المشاريع الناشئة ودعمها، ويساهم في تعزيز الاقتصاد المحلي وتحسين البيئة الاستثمارية في البلاد.

الفرع الرابع: صناديق الاستثمار

صحيح، فوجود صناديق الاستثمار كبديل للبنوك والمؤسسات المالية يعكس الحاجة إلى آليات تمويل مرنة ومتناسبة مع احتياجات المؤسسات الناشئة، التي غالباً ما تواجه صعوبات في الحصول على التمويل التقليدي بسبب صرامة الشروط وصعوبة تنفيذها.

بالنسبة للمؤسسات الناشئة، فإن تمويل رأس المال المخاطر يعتبر خياراً جذاباً، حيث يتحمل صندوق الاستثمار جزءاً من المخاطر المالية المترتبة على عملياتها. هذا يمنح المؤسسات الناشئة المرونة والدعم اللازمين لتحقيق نجاحها، ويمتد هذا الدعم من مرحلة الإنشاء وحتى مرحلة التشغيل والنمو[1].

بالإضافة إلى ذلك، فإن وجود صناديق الاستثمار يمثل دعماً حقيقياً للمؤسسات الناشئة، حيث يقومون بتقديم التمويل اللازم ويشاركون في المخاطر بجانب المؤسسة الناشئة، مما يعزز فرص نجاحها ونموها في السوق.

[1] عبد الحميد لمين مرجع سابق ص 19.

المبحث الثاني: اليات تمويل الشركات الناشئة.

تمثل مشكلة التمويل أحد أهم التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في العديد من البلدان. لحل هذه المشكلة، اعتمدت الكثير من الدول على تطوير آليات وسبل جديدة لتمويل المؤسسات الناشئة، بهدف تعزيز الابتكار وتحفيز النمو الاقتصادي.

من بين الآليات والسبل المستخدمة لتمويل المؤسسات الناشئة:

1-الصندوق الجزائري لتمويل المؤسسات الناشئة (ASF):

يأتي الصندوق الوطني لتمويل المؤسسات الناشئة (ASF) في مقدمة هذه الآليات، حيث يُعد الدعامة الأساسية لتمويل هذه الشركات. من أكتوبر 2020 حتى مارس 2022، قدم الصندوق تمويلات بلغت قيمتها الإجمالية 510 مليون دينار جزائري.[1]

2 .صناديق رأس المال المخاطر: توفر هذه الصناديق تمويلًا للمشاريع الناشئة بمختلف مراحلها، مع تحمل جزء من المخاطر المالية المرتبطة بها[2].

3 .برامج التمويل الحكومية: تقدم الحكومات في العديد من الدول برامج تمويل خاصة للمؤسسات الناشئة، تشمل قروضًا بفوائد منخفضة أو دعمًا ماليًا مباشرًا.

4 .الملتقيات والمسابقات التكنولوجية: تعتبر هذه الفعاليات فرصة للمشاركين لعرض مشاريعهم أمام جمهور من المستثمرين ورجال الأعمال، مما يمكنهم من الحصول على تمويل.

[1] حرنان نجوى وبركان عماد، **تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر: والواقع والافاق**، الابتكار التسويقي للمؤسسات الناشئة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عباس لغرور، خنشلة، 08 ديسمبر 2022، الجزائر.

[2] بوقندور تسدة، الأجهزة الداعمة للمؤسسات الناشئة في التشريع الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون أعمال، جامعة تيزي وزو،2022،ص90

5 .شبكات الملكية الفكرية: تعمل على تسجيل وحماية الملكية الفكرية للمشاريع الناشئة، مما يجعلها أكثر جاذبية للاستثمار.

6 .الشراكات مع الشركات الكبرى: تعتبر الشراكات مع الشركات الكبرى فرصة للمؤسسات الناشئة للحصول على التمويل والدعم التقني والاستراتيجي.

هذه الآليات والسبل تهدف جميعها إلى توفير التمويل اللازم للمؤسسات الناشئة، وتعزيز دورها في دعم الاقتصاد وتعزيز التنمية المستدامة.

المطلب الأول: تمويل المؤسسات الناشئة عن طريق رأس مال المخاطر ورأس مال الإستثماري.

تمثل التمويل أحد الأساسيات الضرورية لإنشاء وتشغيل وتوسيع المؤسسات الناشئة، حيث يساهم في تغطية احتياجاتها المالية وضمان استمراريتها في العمل. يُعتبر تطوير أدوات التمويل وتبني التقنيات الجديدة في هذا المجال من قبل الماليين والمستثمرين أمراً مهماً، حيث يُسهم في إبراز خيارات تمويل جديدة تتميز بتفوقها على التمويل التقليدي[1].

تتضمن بعض تلك الأدوات والتقنيات:

1 .رأس المال المخاطر: يعتبر تمويل رأس المال المخاطر واحدة من الطرق الرئيسية لتمويل المؤسسات الناشئة. يتضمن هذا النوع من التمويل تقديم الاستثمارات في مشاريع ناشئة مقابل حصة من الأرباح، مع تحمل المخاطر المالية المرتبطة بهذه المشاريع.

2 .رأس المال الاستثماري: يُعتبر هذا النوع من التمويل مشابهًا لرأس المال المخاطر، حيث يقوم المستثمرون بتقديم الأموال للمشاريع الناشئة مقابل حصة من الأرباح أو حصة

[1]الزيتوني سايب، رأس مال المخاطر كالية مستحدثة في تمويل المؤسسات الناشئة والدروس المستفادة منها، مجلة البحوث

في الملكية. ومن الممكن أيضاً توفير المشورة والدعم الاستراتيجي والشبكات القيمة للشركة.

هذه التقنيات الجديدة في مجال التمويل تتيح فرصاً جديدة للمؤسسات الناشئة للحصول على التمويل اللازم وتطوير أعمالها بطريقة مستدامة، مما يعزز من إمكانية نجاحها وتحقيق النمو المستدام[1].

يعتبر تمويل المؤسسات الناشئة عبر رأس مال المخاطر هو نهج مهم لدعم وتطوير الشركات الصغيرة التي تمتلك إمكانيات نمو عالية ولكنها تواجه تحديات في الحصول على التمويل التقليدي. يعتبر رأس مال المخاطر جزءًا أساسيًا من النظام البيئي لريادة الأعمال، حيث يلعب دورًا حيويًا في تمكين الابتكار والنمو الاقتصادي.

الفرع الأول: تمويل الشركات الناشئة عن طريق رأس مال المخاطر

أولا– مفهوم رأس المال المخاطر

جمعية رأس المال المخاطر الأوروبية (EVCA) تعرف رأس المال المخاطر بأنه رأس المال الذي يتم تمويله من خلال وسيط مالي متخصص مثل شركات رأس المال المخاطر أو صناديق استثمار رأس المال المخاطر، وذلك لدعم مشاريع ذات مخاطر مرتفعة والتي من الصعب تمويلها بوسائل التمويل التقليدية مثل القروض.

يتميز رأس المال المخاطر بأنه يحمل احتمالية نمو قوية وعوائد كبيرة، ولكنه في الوقت نفسه يحمل مخاطر مرتفعة، ولا يضمن الحصول على عوائد معينة أو استرداد رأس المال. يُطلق على رأس المال المخاطر عدة تسميات مثل رأس المال المغامر، أرس المال

[1] الزيتوني سايب، المرجع السابق، ص 12

الجريء، أرس المال المبادر، وغيرها، للتأكيد على طبيعته الاستثمارية المغامرة والمبتكرة[1].

تُعتبر جمعية رأس المال المخاطر الأوروبية (EVCAمن الجهات المهمة التي تعمل على تعزيز وتطوير صناعة رأس المال المخاطر في أوروبا، وتقديم الدعم والموارد للمستثمرين والشركات الناشئة في هذا المجال.

ثانيا-نشأة رأس مال المخاطر.

ظهور رأس المال المخاطر يعود إلى تاريخ قديم، حيث يعتبر اليوناني طاليس أحد أوائل الرجال الذين اهتموا بالاستثمارات المخاطرة. وكان طاليس أول مقاول في الزراعة يهتم بزراعة الزيتون، وقد استخدم القروض لعصر الزيتون واستثمر الزيت. كانت هذه القروض والاستثمارات تُعتبر مخاطرة في ذلك الوقت، والأشخاص الذين كانوا يقدمون هذه الأموال يُعتبرون مقرضين مخاطرين.

أما النشأة الحديثة لرأس المال المخاطر، فقد كانت بعد الحرب العالمية الثانية في الولايات المتحدة الأمريكية. يُعتبر الجنرال الفرنسي الأصل جورج دوريت أحد رواد هذا المجال، حيث أسس أول شركة استثمار رأس مال في العالم تحمل اسم "الشركة الأمريكية للبحث والتطوير" (.(Development & Research American: ARDبدأ نشاط رأس المال المخاطر في الولايات المتحدة الأمريكية في الخمسينيات لتلبية الاحتياجات المتزايدة لتمويل الشركات الصغيرة والمتوسطة، ولدعم الثورة الجديدة في مجال التقدم التكنولوجي،

[1]مراد كريفار،عرض التجربة الجزائرية في تمويل المؤسسات الناشئة عن طريق رأس مال المخاطر،مجلة البحوث الإقتصادية المتقدمة، المجلد ،7العدد،2سبتمبر، 2022، ص 30

وخاصة في صناعات الكمبيوتر والإلكترونيات وتكنولوجيا المعلومات. ومن ثم، انتشرت هذه المؤسسات إلى الدول الأخرى لمواجهة الاحتياجات المتزايدة للتمويل الاستثماري[1].

ثالثا-مؤسسات رأس المال المخاطر.

تُستثمر بعض رؤوس الأموال المخاطرة في مؤسسات من مختلف الأحجام والقطاعات، لكن معظم مؤسسات رأس المال المخاطر يتم توجيه استثماراتها فقط نحو مؤسسات في مراحل وقطاعات محددة. ونتيجة لذلك، يمكن تصنيف مؤسسات رأس المال المخاطر وفقًا لمراحل حياة المؤسسة التي تستهدفها[2].

في المقام الأول، يأتي رأس المال المخاطر لمرحلة ما قبل الإنشاء، ويُستخدم لتغطية تكاليف البحث والتطوير للمنتج وإجراء التجارب عليه. يركز هذا النوع من رأس المال على المؤسسات الجديدة التي تعمل في مجال البحث والتطوير.

ثم، يأتي رأس المال المخاطر لمرحلة الإنشاء (start-up) وهو الأكثر شيوعًا، حيث يتم توجيه الاستثمارات نحو المؤسسات التي تمر بمرحلة الإنشاء وبدء النشاط التجاري.

أما ثمة رأس المال المخاطر لمرحلة بعد الإنشاء، فيهتم بتمويل المؤسسات التي بدأت في تسويق منتجاتها ودخلت السوق بالفعل، وتظهر عليها مؤشرات نمو سريعة. في هذه المرحلة، يزداد الخطر التجاري، وتكبر حجم الاستثمارات المُقدمة.

رابعا-مراحل تلبية الاحتياجات المالية للمؤسسة من قبل رأس مال المخاطر.

1-مرحلة الإنشاء: وتنقسم إلى:

- **رأس المال قبل الإنشاء**

[1]محمد سعيد الناصر،رأس مال المخاطر،نموذج واعد لتمويل المشروعات الريادية في المملكة العربية السعودية، السعودية، سنة 2022،ص33

[2]مراد كريفار،المرجع السابق،ص31

يخصص لتغطية نفقات البحث والتجارب وتطوير النماذج العملية والنماذج التجارية للسلعة الجديدة، بالإضافة إلى تسويق السلعة في السوق وقياس مدى الاهتمام بها. ويُعتبر هذا التمويل صعبًا نظرًا لخطورة فشل المشروع في هذه المرحلة التي قد لا تمتلك المؤسسة كيانًا قانونيًا[1].

- **رأس المال الانطلاق**

يُمثل المرحلة الأساسية لتدخل رأس المال المخاطر ويُخصص لتمويل المشروعات في مرحلة الإنشاء وبداية النشاط التجاري. تتمحور هذه المرحلة حول تجميع المخاطر التي يواجهها المشروع الجديد، وتعتبر شركات رأس المال المخاطر الوحيدة التي قد توافق على تمويل المشروع في هذه المرحلة.

- **مرحلة التنمية**

يهدف رأس المال المخاطر في هذه المرحلة إلى تمويل تنمية وتطوير المؤسسات القائمة التي تحتاج إلى متطلبات تمويلية خاصة، مثل توسيع نطاق الأعمال أو دخول أسواق جديدة. يُستخدم أيضًا رأس المال المخاطر في حالات خاصة مثل تحويل الملكية أو إعادة تشغيل المشاريع القائمة التي تواجه صعوبات.[2]

خامسا–خصائص رأس مال المخاطر

يعتبر رأس المال المخاطر (Venture Capital) هو نوع من التمويل الذي يُقدَّم للشركات الناشئة والشركات الصغيرة ذات الإمكانات العالية للنمو، والتي تكون في مراحلها الأولية وتحتاج إلى تمويل لتعزيز تطوير منتجاتها أو خدماتها. يتميز رأس المال المخاطر بعدة

[1] قدور نبيلة،ا لتمويل برأس مال المخاطر وأهم تجاربه في بعض دول العالم، مجلة الدراسات المالية المحاسبية والإدارية، العدد،7 جوان، 2017، ص886

[2] بربيش السعيد،رأس مال المخاطر بديل مستحدث لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة الباحث، العدد، 5جوان، 2017 جامعة ورقلة، ص9

خصائص تجعله فريداً ومناسباً لبعض الأنشطة الاقتصادية دون غيرها، وتتميز بعدة خصائص وهي:

1. تمويل متعدد المراحل

يُخصص رأس المال المخاطر لتمويل الاستثمارات بغض النظر عن المرحلة التي تتواجد فيها هذه الاستثمارات في دورة حياة المشروع.

2. التركيز على المشاريع الناشئة ذات المحتوى التكنولوجي العالي

يتمثل اهتمام رأس المال المخاطر في المشاريع الناشئة التي تتميز بإمكانيات كبيرة للنمو وتطوير منتجات مبتكرة في مختلف القطاعات، وغالباً ما يكون أصحاب هذه المشاريع هم الباحثون والمبتكرون الذين يفتقرون إلى الخبرة التسييرية والأموال الكافية لتحقيق طموحاتهم[1].

3. المساهمة النشط

يقوم رأس المال المخاطر بدعم المشاريع بشكل نشط ويقدم المشورة التسييرية والدعم غير المالي لفرق الإدارة.

4. مستوى عالٍ من المخاطرة

يتميز التمويل المقدم من رأس المال المخاطر بمستوى عالٍ من المخاطرة، حيث يتم توجيه الاستثمارات غالباً نحو المشاريع الجديدة ذات التكنولوجيا المتقدمة.

[1] قدور نبيلة، مرجع سابق ص 888.

5. الاستثمار عن طريق المشاركة

يتم تمويل المشاريع عادةً من خلال المشاركة، حيث يشارك رأس المال المخاطر في الأرباح والخسائر مع المستثمر الرئيسي.

6. إمكانية الاختيار

يمكن لرأس المال المخاطر اختيار المشاريع الواعدة التي تتمتع بفرص نمو عالية وأرباح متوقعة مرتفعة، مما يساعده على زيادة قيمة استثماراته.

تمويل رأس المال المخاطر يتم على مراحل متعددة بدلاً من دفعة واحدة، وهذا يمثل خصيصاً مهماً لعدة أسباب:

7. ضمان الصدق وتعزيز الثقة

عندما يتم تقديم التمويل على مراحل، يمكن للمستفيد من المشروع العودة إلى الممول بعد انتهاء كل مرحلة للحصول على تمويل إضافي. هذا يساعد في توطيد الثقة وزيادة الصدق بين الطرفين، ويسمح بعرض نتائج الأعمال المنجزة كضمان لاستمرارية المشروع[1].

8. تحقيق الأهداف المالية

يتم توجيه استثمارات رأس المال المخاطر نحو تحقيق أهداف مالية محددة. يعتبر هذا التمويل عبارة عن استثمار لفترة زمنية محددة، حيث يبيع المستثمرون حصصهم بعد مرور فترة تتراوح بين سنتين إلى عشر سنوات، وذلك بهدف تحقيق عوائد مالية مربحة.

[1] قدور نبيلة، مرجع سابق، ص 889.

سادسا-رأس المال المخاطر في الجزائر.

أشار المشرع الجزائري في القانون رقم 66-29 إلى مؤسسات رأس المال الاستثماري على أنها تلك المؤسسات التي تشارك في رأسمال الشركات. وتتمثل هذه المشاركة في تقديم حصص من الأموال الخاصة أو شبه الخاصة لمؤسسات في مراحل مختلفة مثل مرحلة التأسيس أو المرحلة النمو أو المرحلة التحويل أو مرحلة الخوصصة[1].

الفرع الثاني: تمويل الشركات الناشئة عن طريق أرس مال الإستثماري

تمويل المؤسسات الناشئة عن طريق رأس المال الاستثماري (Venture Capital) يعد من أكثر الطرق فعالية لدعم وتنمية الشركات الصغيرة والمتوسطة في مراحلها الأولى. هذه الطريقة تمثل حلقة وصل بين المستثمرين الذين يبحثون عن فرص لتحقيق عوائد مرتفعة والشركات الناشئة التي تحتاج إلى رأس المال لتنفيذ خططها الطموحة. فيما يلي تمهيد يتناول خصائص وأهمية تمويل المؤسسات الناشئة عن طريق رأس المال الاستثماري.

أولا-مفهوم رأس المال الإستثماري

1-تعريف منظمة التعاون والتنمية الإقتصادية:

رأس المال الذي تضخه مؤسسات إدارة رؤوس الأموال الاستثمارية للاستثمار والمرافقة في مؤسسات شابة غير مُدرجة في البورصة، يهدف إلى رفع العائدية من خلال القيمة التي يُنشئها التعاون بين المؤسسة وخبراء إدارة رأس المال الاستثماري.[2]

[1] القانون 06-11المؤرخ في 24جوان2016، المتعلق بشركة الراس المال الإستثماري، ج ر عدد42، الصادرة بتاريخ 25جوان2006

[2] بوالشعور شريفة،المرجع السابق،ص420

2-تعريف الجمعية الفرنسية للاستثمار والنمو لرأس المال الاستثماري

يُصف هذا النشاط على أنه توفير مساهمات سواء كانت بصورة أغلبية أو أقلية في رأس المال لمؤسسات صغيرة ومتوسطة غير مُدرجة في البورصة، مما يُساعد في تمويل مختلف مراحل النمو، والتحويل، وحتى التصحيح في بعض الحالات[1].

من جانبه، يُعرِّف المشرع الجزائري شركات رأس المال الاستثماري على أنها تهدف إلى المشاركة في رأس المال للشركات، حيث يتم تقديم حصص من الأموال الخاصة أو شبه الخاصة لمؤسسات في مراحل مختلفة مثل مرحلة التأسيس، ومرحلة النمو، ومرحلة إعادة الصياغة.

ثانيا-المبادئ التي تقوم عليها شركة الرأسمال الإستثماري كهيئة تمويل متخصصة.

شركة رأس المال الاستثماري تعتمد على مبادئ أساسية لتحقيق أهدافها التمويلية، ومن هذه المبادئ

1. **الانتقاء**

يقوم رأس المال الاستثماري بعادة باختيار المؤسسات الناشئة، حيث تكون معظمها عالية المخاطر ولكن تحمل أرباحاً عالية. يتميز هذا بعكس استراتيجية البنوك التقليدية التي تبحث دائماً عن المؤسسات الكبيرة والمستقرة.[2]

[1] بخيتي علي،المرجع السابق،ص573

[2] رزاق محمد، واقع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق أرس المال الإستثماري،مجلة أبحاث اقتصادية وادارية، المجلد4، العدد14، 2022، ص4

2. المشاركة

يعتبر رأس المال الاستثماري شريكاً مع المؤسسات الناشئة من خلال تقديم المساهمات المالية. تُعتبر هذه المشاركة مفيدة للمؤسسة الناشئة لأنها تقدم دعماً عملياً يساعدها على النجاح، وتتيح لرأس المال الاستثماري المشاركة طويلة المدى

3. التنويع

يوزع رأس المال الاستثماري التمويل على مجموعة متنوعة من المشاريع، وذلك لتقليل المخاطر. يهدف ذلك إلى عدم وضع كل البيض في سلة واحدة، حيث أن خسارة مشروع واحد يمكن تعويضها بنجاح مشروع آخر.

4. المرحلية

يتم تقديم التمويل على مراحل وليس دفعة واحدة. هذا يساعد على توطيد الثقة وتعزيز الصدقية، ويُتيح للمؤسسة الناشئة فرصة إصلاح مسارها في حال فشلها، وذلك قبل تضاعف الخسائر[1].

5. توسيع قاعدة الملكية

يُمكن شركة رأس المال الاستثماري من توفير التمويل اللازم للمؤسسة الناشئة خلال مراحلها المختلفة، وحتى تصبح مستقرة وكبيرة. يمكن لرأس المال الاستثماري بيع حصته أو طرحها كأسهم للمساهمين بعد نجاح المؤسسة، واستخدام العائد لتمويل مؤسسات ناشئة أخرى.

[1] رزاق محمد، مرجع سابق ص5.

ثالثا–دور شركة الرأسمال الإستثماري في تمويل المؤسسات الناشئة.

إحدى الأدوار الرئيسية لشركات رأس المال الاستثماري هي دعم المؤسسات الناشئة، حيث توفر التمويل الضروري لهذه المؤسسات خلال مراحلها الأولى من دون الحاجة إلى ضمانات أخرى بخلاف فكرة المشروع نفسه. هذا الدعم يعتبر بمثابة عنصر حيوي لتلك المؤسسات، خاصة في البلدان النامية مثل الجزائر، حيث قد لا تستوفي هذه المؤسسات المعايير التقليدية المطلوبة من البنوك.

يسهم دعم شركات رأس المال الاستثماري في توفير الدعم المالي والفني الضروري لإعادة هيكلة تلك المؤسسات، ويساعدها في جذب الاستثمارات وتطوير أدائها. كما تلعب دوراً إيجابياً في تعزيز الاقتصاد الوطني من خلال دعم برامج الإصلاح الاقتصادي وخلق فرص العمل، مما يسهم في زيادة الإنتاج الوطني والوعاء الضريبي والانخراط في الضمان الاجتماعي.

بالإضافة إلى ذلك، تساهم شركات رأس المال الاستثماري في تقليل آثار التضخم عن طريق توفير التمويل اللازم للمؤسسات الاقتصادية دون اللجوء إلى خلق النقود أو منح الائتمان المصرفي. هذا يساعد في تلبية الاحتياجات التمويلية وتعزيز الاستقرار الاقتصادي[1].

المطلب الثاني: تمويل الشركات الناشئة عن طريق المشاركة وعقد الإعتماد التجاري.

توفير التمويل المناسب للمؤسسات الناشئة أمر حيوي لنجاحها ونموها المستقبلي، حيث يعتمد بشكل كبير على حجم ونوع التمويل الذي تحصل عليه. هذا التمويل يجب أن

[1]حبيبية عبدلي، النظام القانوني المستحدث لتمويل المؤسسة الناشئة في الجزائر، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد11،العدد،22 جانفي،2022ص350

يتناسب مع احتياجات المؤسسة وطبيعتها الخاصة، ويمكن أن يأتي من مصادر مختلفة، بما في ذلك التمويل عن طريق المشاركة وعقد الاعتماد التجاري.

عقد الاعتماد التجاري هو أداة تمويلية تمكن المؤسسة من الحصول على تمويل مباشر من البنوك أو المؤسسات المالية الأخرى. يتمثل المفهوم الأساسي للعملية في أن البنك (أو الجهة المالية) يتعهد بتقديم مبلغ محدد من الأموال للمؤسسة المستفيدة (المستوردة)، عند الطلب ووفقًا للشروط المحددة مسبقًا في العقد.

الفرع الأول: تمويل الشركات الناشئة عن طريق عقد الإعتماد التجاري.

تم تنظيم عملية تمويل المؤسسات الناشئة عن طريق عقد الاعتماد التجاري في الجزائر من خلال هذه العملية، تتمكن المؤسسات الناشئة من الحصول على التمويل اللازم لتمويل أنشطتها وتطوير مشاريعها، مما يسهم في دعم نموها واستمراريتها في السوق.

أولا- تعريف التمويل عن طريق الإعتماد الإيجار.

الإيجار التمويلي، المعروف أيضًا باسم التمويل التأجيري أو القرض الإيجاري، هو عقد يتم من خلاله منح شركة التأجير (المؤجر)، التي تمثل في البنك أو المؤسسة المالية، تأجيراً لأصول معينة مثل المعدات أو الأدوات للمستأجر (المؤجر). يتم تحديد مدة معينة للإيجار، وتتمثل الأصول المؤجرة في معدات أو أدوات تستخدم في الأعمال المهنية أو المؤسسات التجارية أو الحرفية[1].

[1]فادي توكل، التمويل التشاركي وفقا للنظام القانوني االماراتي، المجلة الدولية للفقه والقضاء والتشريع،المجلد4العدد،1، 2023، ص 106

يمكن للمستأجر (المؤسسة المستأجرة) استخدام الأصول المؤجرة بعد دفع الأقساط المحددة في عقد الإيجار، مع إمكانية شراء الأصول بالكامل أو جزء منها بعد انتهاء فترة الإيجار، وذلك مع مراعاة الأقساط التي دفعت بموجب الإيجار.

من الجدير بالذكر أن التمويل عن طريق الاعتماد الإيجاري يعتبر بديلا فعّالا عن التمويل التقليدي، خاصة بالنسبة للمؤسسات التي لا تمتلك قدرات تمويل ذاتية كافية.

ثانيا-خصائص التمويل عن طريق الإعتماد الإيجاري.

عقد الاعتماد الإيجاري هو أداة قانونية ووسيلة تمويلية مبتكرة تستخدم لتمويل المشاريع الاستثمارية، وهي منافسة للطرق التقليدية للتمويل. يمكن تلخيص خصائصها بالتالي:

1-الأطراف المشاركة

ويندرج ضمنها:

- **المؤجر:** يشير إلى شركة التأجير أو المؤسسة المالية التي تمثلها، وتقوم بشراء الأصول وتأجيرها للمستأجر.
- **المستأجر:** يشير إلى المتعامل الاقتصادي صاحب المشروع الاستثماري الذي يستفيد من الإيجار التمويلي.
- **المورد:** يشير إلى البائع للأصول المطلوبة والمشمولة في عقد الإيجار.

2-طبيعة العقد:

-يعتبر الاعتماد الإيجاري عملية تجارية ومالية تقوم بها البنوك والمؤسسات المالية المؤهلة قانوناً.

– يشمل العقد المتعاملين الجزائريين والأجانب، سواء أكانوا أشخاصاً طبيعيين أو معنويين تابعين للقانون العام أو الخاص[1].

3-التبعية التجارية

– بالنسبة للبنوك والمؤسسات المالية، يُعتبر الاعتماد الإيجاري عملية مصرفية، ويتعلق الأمر بتمويل قصد اقتناء احتياجات نشاطات التجارية أو المهنية أو الحرفية.

–يعتبر الاعتماد الإيجاري بالنسبة للمؤجر عقداً ينصب على عملية مالية في صورة ائتمان نقدي.

4-تسجيل التجاري

– يعتبر المؤجر واحداً من الأشخاص الملزمين بالقيد في السجل التجاري كأحد أهم التزامات المهنية نتيجة اكتسابه صفة القوة القانونية.

من المهم أن نلاحظ أن هذا العقد يوفر تمويلاً مالياً للمشاريع الاستثمارية دون الحاجة إلى ضمانات أخرى، وهو يشكل بديلاً فعّالاً للتمويل التقليدي، مما يسهم في تعزيز النشاط الاقتصادي ودعم الشركات الصغيرة والمتوسطة.

ثالثا-الطابع العيني لعقد الإعتماد الإيجاري.

عقد الاعتماد الإيجاري يكون عادة على شكل أصول عينية، مثل أجهزة، ومعدات، وآلات، أو عقارات، بدلاً من منح أموال نقدية كما هو الحال في القروض التقليدية. يتمثل الاعتماد الإيجاري في تسليم هذه الأصول للمؤسسة المستأجرة من طرف المؤسسة المانحة، والتي بدورها تحصل عليها من المورد. يعتبر هذا النوع من التمويل كائنًا عينيًا بدلاً من كونه تمويلاً نقديًا.

[1]أحمد فايز الهرش، اليات التمويل التشاركي للمؤسسات الناشئة، مجلة البحوث الإدارية والاقتصادية، جامعة أنقرة، تركيا، 2020،ص13

الفرع الثاني: تمويل الشركات الناشئة عن طريق المشاركة.

التمويل التشاركي هو نوع من أنواع التمويل الذي يشبه التمويل من قبل الحشد، حيث يتم جمع كميات صغيرة من الأموال من مجموعة كبيرة من الأفراد عبر الإنترنت. يمكن أن يكون التمويل التشاركي استراتيجية لتمويل مشروع معين أو منظمة، حيث يتم جمع التبرعات النقدية من قبل مجموعة كبيرة من الأشخاص الذين يشاركون بمبالغ صغيرة. في النهاية، يتم استخدام هذه الأموال لدعم المشروع أو الجهة المستفيدة[1].

أولا–مفهوم التمويل التشاركي.

التمويل التشاركي هو مفهوم نسبياً جديد في عالم المال والأعمال. يعتمد على استخدام المنصات الإلكترونية لجمع مبالغ صغيرة من عدد كبير من الأفراد بهدف تمويل مشروع أو مبادرة أو فكرة. يعود أول ظهور لفكرة التمويل التشاركي إلى التسعينيات في الولايات المتحدة الأمريكية، عندما استخدم بعض الفنانين مواقع الإنترنت لجمع التبرعات لدعم مشاريعهم الفنية. لكن فيما بعد، تحولت هذه الفكرة إلى أداة تمويلية في مجال الأعمال، وخاصة بعد الأزمة المالية العالمية. يتيح التمويل التشاركي للأفراد والمنظمات ورجال الأعمال جمع الأموال عبر الإنترنت لتمويل مشاريعهم وأنشطتهم، سواء كانت تجارية أو تبرعية.[2]

التمويل التشاركي، المعروف أيضاً بالتمويل الجماعي(Crowdfunding) ، هو نظام لجمع الأموال يعتمد على مساهمات مجموعة كبيرة من الأفراد عبر الإنترنت، بدلاً من الاعتماد على مصادر تقليدية مثل البنوك أو المستثمرين المؤسسيين. هذا النوع من التمويل أصبح

[1] حبيبة عبدلي، النظام القانوني المستحدث لتمويل المؤسسة الناشئة في الجزائر، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد11، العدد2، جانفي2022،ص22

[2] وناس علي، المرجع السابق، ص29

شائعاً بشكل متزايد في السنوات الأخيرة بفضل التطورات التكنولوجية والانتشار الواسع للإنترنت.

ثانيا-أصناف التمويل التشاركي

1- المضاربة:

الوصف الذي قدمته يشير إلى نموذج محدد من أنماط التمويل المشترك، والذي يعرف عموماً باسم "المضاربة" أو "المشاركة في الأرباح والخسائر". في هذا النموذج، يشارك شخص (العامل المضارب) بخبرته وجهده في تنمية المال الذي يملكه طرف آخر (رب المال أو الممول)، وفي حال تحقيق الأرباح يتم تقسيمها بينهما وفقًا للاتفاق المسبق. أما في حالة الخسارة، فإن العامل يتحمل فقدان جهده بينما يفقد رب المال المبلغ المستثمر. في سياق التمويل للشركات الناشئة، يمكن للمؤسسة المالية تقديم الأموال كمشاركة في الأرباح والخسائر، مع تقديم الدعم والمشورة للشركة الناشئة لضمان نجاحها وتحقيق عائد مالي لكل من الطرفين.

2-المشاركة المنتهية بالتمليك:

- **التمويل التشاركي**

هو نموذج تمويلي يقوم على مبدأ المشاركة بين الطرفين، حيث يقوم طرف بتوفير الأموال والطرف الآخر يساهم بالخبرة والجهد لتنمية المشروع أو المبادرة. يمكن أن يكون هذا التمويل في شكل عقود شراكة، حيث يتملك الممول (طرف الشراكة المالية) حصصاً في الشركة الناشئة، ويقوم بتمويلها على أن يتم استرداد حصصه والأرباح على شكل دفعات سنوية، مع نهاية العقد تتنازل المؤسسة التمويلية عن حصصها لصالح مالك المشروع، مما يؤدي إلى تملك طالب التمويل المشروع بشكل كامل[1].

[1] حبيبة عبدلي،المرجع السابق،ص31

- **القرض**

هو توفير مبلغ مالي من قبل جهة ما لطرف آخر على أن يتم استرداده بزيادة أو نقصان أو منفعة. يمكن للمؤسسات التمويلية تقديم قروض للمشاريع الصغيرة أو الشركات الناشئة بهدف تنميتها أو تمليك أصول إنتاجية، ويتم استرداد المبلغ بشكل ميسر وفقًا لظروف المؤسسة الناشئة.

- **المزارعة**

هي عقد يتم بين شخصين أو أكثر لاستثمار أرض زراعية واستغلالها، حيث يتم توزيع الناتج بين الأطراف بناءً على نسبة محددة مسبقًا ووفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية. يمكن استخدام النموذج في تمويل المشاريع التطويرية في مجال الزراعة، مثل تحسين نوعية المحاصيل أو توفير المعدات الزراعية، بحيث يتم تقديم التمويل وفقًا لشروط العقد مع توزيع الأرباح وفقًا للاتفاق المسبق[1].

[1]أحمد فايز الهرش، اليات التمويل التشاركي للمؤسسات الناشئة، جملة البحوث الإدارية والإقتصادية، جامعة أنقرة، تركيا، 2020، ص13

خلاصة الفصل:

المؤسسات الداعمة للمؤسسات الناشئة تهدف بشكل أساسي إلى دعمها في كافة الجوانب التي تسهم في تحقيق نجاحها ونموها. تقدم هذه المؤسسات الدعم في المراحل الأولى الحساسة من تأسيس المؤسسة وحتى نضوجها، من خلال تقديم الاستشارات والإرشادات والتمويل اللازم لتحقيق أهدافها.

وتساعد هذه المؤسسات الناشئة على اقتحام السوق والتوسع والنمو، وذلك من خلال تقديم الدعم في تسويق منتجاتها وخدماتها، حيث توفر لها أحدث الوسائل والتقنيات لترويج سلعها وخدماتها بفعالية وجذب العملاء. بالتالي، تسهم هذه المؤسسات الداعمة في تعزيز قدرة المؤسسات الناشئة على المنافسة في السوق والصمود أمام التحديات والمنافسة القوية.

الخاتمة

لقد زاد الاهتمام بالمؤسسات الناشئة في الآونة الأخيرة وذلك بهدف تنويع مصادر الاقتصاد الوطني والتحول إلى الاقتصاد المبني على المعرفة فالتغيرات التي شهدها العالم زادت من أهمية المؤسسات الناشئة حيث أصبحت الخيار الاستراتيجي الذي يمكن الدولة من تحقيق أهدافها الاقتصادية بعدما تغير العالم وأصبح يعتمد بالدرجة الاولى على التكنولوجيا، فأصبحت المعارف والعلوم هي المصدر الأهم للميزة التنافسية مما أوجب الاهتمام بالابتكار باعتباره الرابط بين الموارد البشرية والمستوى المعرفي والأساس لإقلاع المؤسسة الناشئة.

إن المؤسسة الناشئة تعتبر عامل لنجاح الحياة الاقتصادية فمتى وجدت أفضل طرق الدعم فإنه يمكنها تقديم إضافات في تطوير الاقتصاد وإخراجه من الاعتماد على مصدر واحد للدخل وهو المحروقات إلى تعدد وتنوع المصادر، مما سيؤدي إلى التطوير السريع ورفع الإنتاجية والقدرة على المنافسة.

النتائج

- ✓ المشرع الجزائري لم يقدم تعريفا للمؤسسات الناشئة؛ إنما اعتمد على ذكر معايير تتعلق بها فقط؛ ودون أن يحصر نشاط هذه المؤسسات ضمن المجال التكنولوجي والابتكاري.
- ✓ غياب ثقافة المؤسسات الناشئة لدى الشباب الجزائري؛ خاصة مع نقص جانب الإعلام والإشهار بخصوصها؛ مادام أن هذا النوع من المؤسسات لا يزال في طور التعريف والإنشاء.
- ✓ توفر المؤسسات الناشئة على مجموعة من الميزات التي تجعله مصدر جذب العديد من رجال ورواد الأعمال؛ والذين يمثلون المؤسسين لها ذاتيا من خلال أفكارهم الإبداعية وبتكاليف بسيطة.

- ✓ تحتل المؤسسات الناشئة مكانة هامة في الأطر القانونية التنظيمية التي وفرها المشرع الجزائري بصورة منقوصة؛ حيث أصدر منها ما يهدف لضبط هذا النوع من المشاريع والمؤسسات بصفة مباشرة؛ ومنها ما هو ما موجه للهيئات الداعمة للمؤسسات الناشئة.
- ✓ المؤسسة الناشئة هي المحرك الرئيسي للنمو الاقتصادي دورها لا يقف عند حد رفع مستويات الإنتاج، بل تعمل على تجسيد مشاريع تلعب دورا هاما للنهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع الجزائري
- ✓ الأحكام التي تضمنها المرسوم التنفيذي رقم 20-254 تبين وبوضوح التوجه الجديد للدولة الجزائرية لدعم وترقية المؤسسات الناشئة.
- ✓ محدودية إنشاء المؤسسات الناشئة في الجزائر نتيجة ضعف المورد البشري ونقص الخبرة وعدم التأهيل
- ✓ ضعف مؤسسات التمويل عن طريق رأس المال المخاطر من أسباب محدودية إنشاء المؤسسات الناشئة في الجزائر.

الاقتراحات

سنعمل على تقديم بعض الاقتراحات المقدمة من خلال ما يلي:

- ✓ مرافقة هذه المؤسسات والوقوف إلى جانبها نظرا لقلة خبرة أصحابها في المجال.
- ✓ وضع إطار قانوني يوضح مفهوم هذه المؤسسات ويحدد سبل التعامل معها من قبل الأجهزة التي تتابع عمل هذه المؤسسات.
- ✓ إعادة النظر في التكاليف المرتفعة بخصوص الضمان الاجتماعي نظرا لما تعانيه هذه المؤسسات من ضائقة مالية. العمل على القيام بدورات تكوينية للعمالة التي تنشط في مجال المؤسسات الناشئة الناشطة في مجال التكنولوجيا.

- ✓ العمل على تزويد أصحاب هذه المؤسسات بمعلومات التمويل الممكنة وكيفية التعامل . محاولة خلق مجالات أوسع لتقديم التمويل اللازم لهذه المؤسسات.
- ✓ حماية منتجات هذه المؤسسات حتى تلقى إقبال كاف لها على مستوى الأسواق المحلية.
- ✓ الاتجاه نحو الاستثمار في الشركات الناشئة أضحى ضرورة حتمية يفرضها واقع الاقتصاد الوطني الراهن الذي أنهكه تدني الإيرادات النفطية.
- ✓ ضرورة تهئية البيئة القانونية و التشريعية امام الشركات الناشئة، وذلك بسن قوانين خاصة تنظم نشاطها بالإضافة الى إزالة العراقيل البيروقراطية التي تحول دون انشائها، وقد تجسد ذالك في صدور المرسوم التنفيذي رقم 20-254 المؤرخ في 15 سبتمبر 2020 المتضمن انشاء اللجنة الوطنية المنح علامة "مؤسسة ناشئة" و "مشروع مبتكر " وحاضنة أعمال.

قائمة المراجع

أ-قائمة المصادر

أولا-القوانين

1. القانون 96-09 المؤرخ في 10جانفي1996،المتعلق بالاعتماد التجاري،ج ر عدد03،الصادرة بتاريخ14جانفي1996.
2. القانون 06-11 المؤرخ في 24جوان2006،المتعلق بشركة الرأس المال الاستثماري،الجريدة الرسمية عدد42،الصادرة بتاريخ 25جوان2006.
3. قانون رقم 17-02 المؤرخ في 10جانفي2017،المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة و والمتوسطة،ج ر عدد20،صادرة بتاريخ 10جانفي2017.
4. القانون 18-05 المؤرخ في 10ماي2018،المتعلق بالتجارة الإلكترونية،ج ر عدد28،الصادرة بتاريخ11ماي2018
5. القانون 19-04 المؤرخ في 11 ديسمبر 2019 المتضمن قانون المالية لسنة 2020 ،ج.ر عدد 81.الصادرة بتاريخ 12ديسمبر2019
6. القانون 15-21 المؤرخ في 30 ديسمبر 2015 ،المتعلق بالقانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطور التكنولوجي، ج.ر عدد 71 معدل ومتمم بموجب القانون 20-02 المؤرخ في مارس 2020 ،ج.ر عدد 20،الصادرة ب31ديسمبر2015

ثانيا-الأوامر

7. الأمر 01-03 المؤرخ في 20أوت 2001،المتعلق بتطوير الاستثمار،ج ر عدد47، 2001،الصادرة بتاريخ 21أوت2001
8. الأمر 75-59 المؤرخ في 26سبتمبر1975،المتضمن القانون التجاري،المعدل والمتمم بالقانون15-20،المؤرخ في 30ديسمبر2015.

ثالثا–المراسيم

9. المرسوم التنفيدي رقم 20–254 المؤرخ في 15سبتمبر2020،ج ر عدد12،الصادرة في 26فيفري2020
10. المرسوم التنفيذي 20–329 المؤرخ في 22 نوفمبر 2020 المعدل للمرسوم التنفيذي 96–296، يتضمن تغيير تسمية الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (Ansej)إلى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولتية، ج.ر.ع 70 لسنة 2020.
11. المرسوم التنفيذي رقم 20–356 المؤرخ في 30نوفمبر2020،يتضمن انشاء مؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة وتحديد مهامها وتنظيميها وسيرها،ج ر 73،صادرة ب6ديسمبر2020.

ب–قائمة المراجع

أولا–الكتب المتخصصة

12. أبو حصوة زياد،عقد الايجار التمويلي–دراسة مقارنة،دار الرأي للطباعة والنشر والتوزيع،لبنان،2015
13. أحمد بوراس، تمويل المنشات الاقتصادية، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة،2008 .
14. سالم صلال،الاستثمار والتمويل في الأسواق المالية،مؤسسة دار الصادق الثقافية للنشر والتوزيع،الطبعة الأولى،العراق،33،2017
15. صباح ترغيني،المؤسسات الناشئة،محاضرة موجهة لطلبة الماستر،جامعة المسيلة،2020–2021.
16. عبد الباسط وفاء، رأس المال المخاطر ودورها في تمويل المشروعات الناشئة، دار النهضة العربية، مصر، 2001.

17. محمد الناصر حميداتو،اسهامات هيئة المرافقة المقاولاتية في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر،الملتقى الوطني حول استراتجية التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر،جامعة ورقلة،2012

18. محمد سعيد الناصر،رأس مال المخاطر،نمودج واعد لتمويل المشروعات الريادية في المملكة العربية السعودية،السعودية،2012.

19. مولود قندوش،عوامل ومحددات نمو المؤسسات الناشئة في الجزائر،جامعة البويرة،2012.

20. المومن عبد الكريم،حاضنات الاعمال التقنية ودورها في دعم المؤسسات الناشئة الابتكارية بالجزائر،جامعة البويرة،2018.

21. ميريام أكرور،المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة،الملتقى الوطني المنظم من طرف فرقة البحث التكويني الجامعي المرفق العمومي والتنمية المستدامة 10مارس2022،كلية الحقوق،جامعة الجزائر1

ثانيا–الكتب العامة

22. برنوطي سعاد،ادارة الأعمال الصغيرة،دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة1، عمان، 2005.

23. خواتي ليى،المقاولاتية وروح الابداع في المؤسسة،المجلة المغاربية للمقاولاتية والادارة، العدد،2017

24. القزويني شاكر،محاضرات في اقتصاد البنوك،الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات، الجزائر،2011 .

25. محمد الصيروفي،الادارة الرائدة، دار الصفا للنشر والتوزيع،عمان،2003.

26. نجم عبود،ادارة الابتكار، دار وائل للنشر،عمان،2007.

ثالثا-البحوث الجامعية

27. بن عواطة أميمة،خصوصية النظام القانوني للمؤسسات الناشة في القانون الجزائري،مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي-تخصص قانون أعمال،جامعة جيجل،2022-2023.

28. بوقندور تسدة،الأجهزة الداعمة للمؤسسات الناشئة في التشريع الجزائري،مدكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر،تخصص قانون أعمال،جامعة تيزي وزو،2022.

29. حرمة محمد،ادارة المؤسسات الناشئة في الجزائر أهداف وتحديات،مدكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي-تخصص ادارة أعمال،جامعة أدرار،2021-2022.

30. الخير زميت،مساهمة حاضنات الأعمال في دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،رسالة ماجيستر،جامعة البويرة،2014-2015.

31. سمير هريان،صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة، مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في علوم التسيير، جامعة سطيف،2014-2015،

32. ليندة سعدون،النظام القانوني لاندماج الشركات في القانون الجزائري،مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في قانون الأعمال،جامعة يوسف بن خدة،2021-2022،الجزائر

رابعا-المجلات

33. احمد بن قطاف،حاضنات الاعمال ومشاتل المؤسسات الريفية،مجلة أبحاث ودراسات التنمية،العدد6،جوان2017.

34. أحمد فايز الهرش،اليات التمويل التشاركي للمؤسسات الناشئة،مجلة البحوث الإدارية والاقتصادية،جامعة أنقرة،تركيا،2020.

35. ام الخير ميلودي،مساهمة حاضنات الاعمال في تنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،حوليات جامعة الجزائر1،العدد32،الجزء الرابع،2018.

36. بربيش السعيد،رأس مال المخاطر بديل مستحدث لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر،مجلة الباحث،العدد05،جوان2007.

37. بسويح منى،واقع وافاق المؤسسات الناشئة في الجزائر،حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية،المجلد7،العدد،2020

38. بسويح منى،واقع وأفاق المؤسسات الناشئة في الجزائر،حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية،المجلد07،العدد،2020

39. بشير محمودي،دور شركة رأس مال الاستثماري في تمويل المؤسسات الناشئة،المجلة الاكاديمية للبحث القانوني،المجلد12،العدد01، 2021.

40. بلبة ريمة،الاجراءات القانونية لاتدماج الشركات التجارية،مجلة الحقوق والعلوم الانسانية،المجلد15،العدد1،جامعة تلمسان،2022.

41. بن زاير مبارك،المؤسسات الناشئة بين مشروع التأسيس وتحديات الواقع،حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية،المجلد8،العدد،2021

42. بن عياد جليلة،دور المؤسسات الناشئة في التنمية الاقتصادية،مجلة الدراسات القانونية،المجلد8،العدد1،جامعة بومرداس،2022.

43. بن عياد جليلة،دور المؤسسات الناشئة في التنمية الاقتصادية،مجلة الدراسات القانونية،المجلد08،العدد01،جامعة المدية،2015.

44. بورنان مصطفى، صولي علي، الاستراتيجيات المستخدمة في دعم وتمويل المؤسسات الناشئة ، مجلة دفاتر اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجلفة، مجلد 11 ،عدد 1.

45. بورنان مصطفى،الاستراتجيات المستحدمة في دعم وتمويل المؤسسات الناشئة،مجلة دفاتر اقتصادية،المجلد12،العدد1، 2020.

46. حبيبية عبدلي،النظام القانوني المستحدث لتمويل المؤسسة الناشئة في الجزائر،المجلة الجزائرية للأمن والتنمية،المجلد11،العدد01،جانفي2022.

47. حرنان نجوى وبركان عماد، ت**مويل المؤسسات الناشئة في الجزائر: والواقع والافاق**، الابتكار التسويقي للمؤسسات الناشئة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عباس لغرور، خنشلة، 08 ديسمبر 2022، الجزائر

48. حساين سامية، لمين عبد الحميد، تدابير دعم المؤسسات الناشئة والابتكار في الجزائر: قراءة في أحكام المرسوم التنفيذي رقم 254/20 ،مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قسنطينة، مجلد 5 ،عدد 2.

49. حكيم زايدي،المؤسسات الناشئة في الجزائر–نظرة تحليلية للأطر القانونية والأثار الاقتصادية،مجلة الدراسات الحقوقية،المجلد9،العدد3،جامعة الوادي،2023.16

50. رزاق محمد،واقع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق رأس المال الاستثماري،مجلة أبحاث اقتصادية وادارية،المجلد14،العدد02، 2020.

51. الزيتوني سايب،رأس مال المخاطر كالية مستحدثة في تمويل المؤسسات الناشئة والدروس المستفادة منها،مجلة البحوث والدراسات العلمية،العدد13،جانفي2019.

52. شريفة بوالشعور، دور حاضنات الأعمال في دعم وتنمية المؤسسات الناشئة:دراسة حالة الجزائر، مجلة حوليات في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بشار، مجلد 4 ،عدد 2.

53. صراح بن لحرش،دور التحفيزات الجبائية وهياكل الدعم ووالمرافقة في تشجيع المقاولاتية بالجزائر،مجلة دراسات وأبحاث،المجلد12،العدد4، 2020

54. عبد الحميد لمين،تدابير دعم المؤسسات الناشئة ولابتكار في الجزائر،مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال،المجلد5،العدد2، 2020.

55. العرابي مصطفى،التحديات التي تواجه المؤسسات الناشئة في الجزائر واليات دعمها ومرافقتها،حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية،المجلد7،العدد2020،3.

56. عسالي عبد الكريم،تمويل المؤسسات الناشئة عن طريق القرض الايجاري،مجلة قضايا معرفية،المجلد2،،العدد2،جوان2022.

57. علاء الدين بوضياف،دور حاضنات الاعمال في دعم المؤسسات الناشئة في الجزائر،مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية،المجلد04،العدد،2020

58. علاء الدين بوضياف،دور حاضنات الأعمال في دعم المؤسسات الناشئة في الجزائر،مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية،المجلد4،العدد،2020

59. العمري خالد،النظام القانوني لزيادة رأس المال شركة المساهمة،مجلة اليزا للبحوث والدراسات،المجلد6،العدد2،جامعة اليزي،2021.

60. فادي توكل،التمويل التشاركي وفقا للنظام القانوني الاماراتي،المجلة الدولية للفقه والقضاء والتشريع،المجلد4،العدد1، 2023.

61. فارس معيزي،دور الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في ترقية الاستثمار خارج المحروقات،مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية،المجلد 10،العدد2، 2021

62. قدري شهلة،نحو استراتجية جديدة لتطوير المؤسسات الناشئة في الجزائر،حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية،المجلد08،العدد،2021.

63. قدور نبيلة،التمويل برأس مال المخاطر وأهم تجاربه في بعض دول العالم،مجلة الدراسات المالية المحاسبية والادارية،العدد7،جوان2017.

64. كريمة بوقزولة،العلومة والتنمية المستدامة،مجلة المفكر للدراسات القانونية،المجلد3،العدد،2020

65. كمال بايزيد،أهمية ومعوقات المؤسسات الناشئة، مجلة أراء للدراسات الاقتصادية والادارية،جامعة الجزائر2022،3،

66. كمال بايزيد،أهمية ومعوقات المؤسسات الناشئة،مجلة أراء للدراسات الاقتصادية والادارية،المجلد4،العدد1،المركز الجامعي أفلو،2022.

67. محمد الأمين النوي،نحو تنظير ادق لمفهوم المؤسسات الناشئة،مجلة الإصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي،المجلد14،العدد3

68. مراد كريفار،عرض التجربة الجزائرية في تمويل المؤسسات الناشئة عن طريق رأس مال المخاطر،مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة،المجلد7،العدد2،سبتمبر2022.

69. وليد صافي عثمان،التحديات التي تواجه المؤسسات الناشئة في الجزائر واليات دعمها ومرافقتها،حوليات جامعة بشار،المجلد7،العدد،2020

خامسا-المراجع باللغة الأجنبية

70. Miloudi, M., & Dahmani, J. la gouvernance comme mecanisme pour soutenir la croissance des start-ups cas des start-ups en algerie. La Revue des Sciences Commerciales, (2020) Volume 19, Numéro 2

71. Dabi-Schwebel, G. (2014, Aout 18). Startup (ou start-up). Retrieved October 25, 2020, from https://www.1min30.com/dictionnaire-du-web/startup

الفهرس

العنوان	الصفحة
الاهداء	
الشكر والتقدير	
المقدمة	أ-د
الفصل الأول:الاطار القانوني للشركات الناشئة	
تمهيد	6
المبحث الأول: مفهوم الشركات الناشئة	7
المطلب الأول: تعريف ومميزات الشركات الناشئة	7
الفرع الأول: تعريف الشركات الناشئة	8
الفرع الثاني: مميزات الشركات الناشئة	15
المطلب الثاني: أهمية وأهداف الشركات الناشئة	16
الفرع الأول: أهمية الشركات الناشئة	16
الفرع الثاني: أهداف الشركات الناشئة	20
المبحث الثاني: المبادئ الأساسية لتأسيس الشركات الناشئة	22
المطلب الأول: الإجراءات القانونية لتأسيس الشركات الناشئة	22
الفرع الأول: تُدرَج الشركات الناشئة ضمن نطاق القوانين التوجيهية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب القانون رقم 17-02.	22
الفرع الثاني: المرسوم التنفيذي رقم 20-254	23
الفرع الثالث: المرسوم التنفيذي رقم 20-356	27

المطلب الثاني: معوقات وأفاق الشركات الناشئة	28
الفرع الأول: المعوقات التي تواجه الشركات الناشئة	29
الفرع الثاني: أفاق الشركات الناشئة	32
خلاصة الفصل	34
الفصل الثاني:الاطار الشركات للمؤسسات الناشئة	
تمهيد	36
المبحث الأول: الهيئات الداعمة للشركات الناشئة.	37
المطلب الأول: الهيئات الداعمة للشركات الناشئة ذات الطابع الإداري	37
الفرع الأول: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية	37
الفرع الثاني: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC	38
الفرع الثالث: الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار (ANDI)	39
الفرع الرابع: الوكالة الوطنية للقرض المصغرANGEM	41
الفرع الخامس: مسرعات الأعمال	42
الفرع السادس: المنظمات الغير حكومية	43
المطلب الثاني: الهيئات الداعمة للشركات الناشئة ذات الطابع الخاص	43
الفرع الأول: حاضنات الأعمال	43
الفرع الثاني: مشتلة المؤسسات	45
الفرع الثالث: صندوق تمويل الشركات الناشئة	46
الفرع الرابع: صناديق الإستثمار	47

المبحث الثاني: اليات تمويل الشركات الناشئة	48
المطلب الأول: تمويل الشركات الناشئة عن طريق رأس مال المخاطر ورأس مال الإستثماري.	49
الفرع الأول: تمويل الشركات الناشئة عن طريق رأس مال المخاطر	50
الفرع الثاني: تمويل الشركات الناشئة عن طريق أرس مال الإستثماري	56
المطلب الثاني: تمويل الشركات الناشئة عن طريق المشاركة وعقد الإعتماد التجاري	59
الفرع الأول: تمويل الشركات الناشئة عن طريق عقد الإعتماد التجاري	60
الفرع الثاني: تمويل الشركات الناشئة عن طريق المشاركة	63
خلاصة الفصل	66
الخاتمة	68
المراجع	72
الملخص	85

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
1	دورة حياة المؤسسات الناشئة	13

الملخص

إن بناء أي مشروع اقتصادي مهما كانت طبيعته ونجاعته لا يحظى بالنجاح في غياب الأرضية القانونية والتنظيمية المرافقة له، الأمر ذاته بالنسبة للمؤسسات الناشئة التي تعتمدها الدولة الجزائرية كنمط اقتصادي بديل للنهوض بالاقتصاد الوطني. في هذا المنظور، هدفت هذه الدراسة الى تحديد الإطار القانوني للمؤسسات الناشئة وطبيعتها القانونية وشكلها القانوني الذي يتناسب مع وظيفتها وأهدافها وخلصت الدراسة إلى أن المؤسسات الناشئة تنفرد بخصوصيات متميزة تستدعي مراجعة القانون التجاري والقوانين المنظمة لمناخ الأعمال والتجارة.

الكلمات المفتاحية: (المؤسسات الناشئة،الاطار القانوني، الاقتصاد)

Summary

Building any economic project, regardless of its nature or effectiveness, will not be successful in the absence of the legal and regulatory basis accompanying it. The same applies to emerging institutions adopted by the Algerian state as an alternative economic model for the advancement of the national economy. In this perspective, this study aimed to determine the legal framework for emerging institutions, their legal nature, and their legal form that is appropriate to their function and objectives. The study concluded that emerging institutions are unique with distinct characteristics that require a review of commercial law and the laws regulating the business and trade climate.

Keywords: (emerging enterprises, legal framework, economy)